

# دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة العنوسة في المجتمعات العربية

الأستاذ الدكتور نصر سلمان  
مدير مخبر الدراسات القرآنية والسنّة النبوية  
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية  
قسنطينة الجزائر



دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة

العنوسية في المجتمعات العربية

الأستاذ الدكتور: نصر سلمان

مدير مخابر الدراسات القرآنية والسنّة النبوية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

- قسنطينة الجزائر -



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عنوان الكتاب: دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية  
اسم المؤلف: الأستاذ الدكتور نصر سلمان  
الطبعة الأولى : جمادي الثانية 1441 هـ فيفري - 2020 م  
مقاس الكتاب: 14 / 20 سم  
عدد الصفحات : 104  
ردمك: ISBN 978 - 6 - 596 - 48 - 9931  
الإيداع القانوني: السادس الأول - فيفري 2020 م

## كل الحقوق محفوظة

طبعة دار الشافعى: ط 1: جمادي الثانية 1441هـ فيفري 2020م

دار الشافعى للنشر والتوزيع

الوحدة الخوارقية رقم 05 ترسیع رقم 285

المدينة الجديدة الخروب — قسّطنطينة / الجزائر

031922571 / 0560905729

Chafi3l-group25@hotmail.com



## المقدمة

إن الحمد لله نحمنه و نستعينه ، و نستغفره ، و نستهديه ، و نتوكل عليه ونعود بالله من شرور أنفسنا و سمات أعمالنا من يهدى الله ، فهو المنهى ، ومن يضلل فلن تجد له ولها مرشدًا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله ، وبعد : فإن هذا البحث : الموسوم بـ : " دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية " ، ستتولى معالجته من خلال مقدمة ، ومبثث تمهيدي ، وأربعة مباحث رئيسية ، وخاتمة على النحو الآتي .

وستطرق فيها لكيفية أهمية البحث ، وحيثياته ، وأهدافه ، والمنهج العلمي المتبوع فيه ، وخطته الإجمالية ، على النحو الآتي :

أولاً - **أهمية البحث وحيثياته:** تكمن أهمية هذا البحث الموسوم بـ : " دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية " في كونه يعالج عن طريق العمل الخيري ظاهرة العنوسية ، التي إذا لم يدق ناقوس الخطر بشأنها ، ويسارع إلى تطبيقها ، بكل الوسائل والتي منها العمل الخيري ، فإنها ستضر بالخلية الأولى للمجتمع ، والمتمثلة في الأسرة في مقتل ، بحيث تبدد روابطها وتتفكك مؤسسة زواجهما وتغزو أفرادها الأمراض الفتاكـة ، وينخر كيانها الـاحلالـ الخـفـيـ

وتنذر فيها القيم الإنسانية، ويفسح فيها المجال للرزيلة، والأمراض النفسية التي تقض مضاجع المجتمعات العربية، مهددة بذلك سيرورة مسيرها واستقرارها.

أما عن حياثاته : فإنه سيعالج عن طريق العمل الخيري ظاهرة جديدة عن المجتمعات العربية، تمثلت في العنوسه، وذلك من خلال معالجة الأسباب المؤدية إلى تفشيها وانتشارها، بعض النظر عن كونها مادية أو اجتماعية، أو ثقافية، مع التركيز على الدور الرئيس للعمل الخيري في إيجاد الحلول الكفيلة باجتثاث جذورها من القواعد، أو التخفيف من حدة انتشارها في مجتمعاتنا العربية، وبالتالي تطهيرها مما ينحر عن هذه الظاهرة من أحزان وويلات على المجتمع عموماً: وفترة الشباب على وجه الخصوص.

### ثانياً - أهداف البحث : وتمثل في :

أ - إبراز دور العمل الخيري كرافد حقيقي مسهم في إيجاد الحلول الناجعة لمشكلات الأسرة في المجتمع، والتي منها ظاهرة العنوسه التي جثمت بكلكتها على العديد من المجتمعات العربية، ناحرة أخلاق أبنائها، وضاربة سلامه استقرارها في مقتل

ب - كشف النقاب عن الأسباب الحقيقية لظاهرة العنوسه في المجتمعات العربية؛ وبيان الآثار السلبية المترسبة عنها؛ قصد تшиريحها ودراستها بغية الوصول إلى علاج شامل لمخرجاتها السيئة، عن طريق

تفعيل دور العمل الخيري في مدد يهدى العنوان للشباب، وانتشاله من الواقع في براثن هذه الظاهرة التي دعت لها إكراهات الحياة المختلفة.

ج - تصحيح بعض الفهوم الخاطئة المستحوذة على ذهنيات كثير من الشباب؛ مما تكون سبباً في العزوف عن الزواج، كرسم صورة خيالية لفارس الأحلام المفترض، هذه الصورة التي لا يمكن تحقيقها إلا في الجنة، مما يؤدي إلى العنوسة وتأخير سن الزواج لدى الجنسين.

ثالثاً - المنهج العلمي المتبعة في البحث : سوف نستخدم في هذه الدراسة كلّاً من النهجين الوصفي، والتحليلي اللذين يتوازنان ويتبادلان مع طبيعة البحث، إذ سنتعتمد المنهج الوصفي وذلك بتوظيفه في وصف ظاهرة العنوسة، وكذلك وصف الحلول التي يقدمها العمل الخيري للقضاء عليها، أو التخفيف من حدة غلوائها، وامنهج التحليلي الذي مستخدمناه في تحليل مضمون ومحتويات النصوص والواقع الوارد في البحث، وذلك بتمحيصها وإبراء الرأي فيها بغرض الوصول إلى حل جذري؛ وعلاج ناجع لهذه الظاهرة المستشرية في مجتمعاتنا العربية في هذه الأزمة الأخيرة، وبيان مدى إسهام العمل الخيري في ذلك.

رابعاً - خطة البحث : ستتناول هذا الموضوع من خلال مقدمة ضمت بين دفتيها كلّاً من أهمية البحث، وحيثياته، وأهدافه، والمنهج العلمي المتبوع فيه وخطته الإجمالية . : وبحث تمهدى، خصيصناه

لماهيم البحث الأساسية وأربعة مباحث رئيسية عقدنا الأول منها دور العمل الخيري في أحد من الأسباب المادية لظاهرة العنوسه في المجتمعات العربية : لدور العمل الخيري في الحد من الأسباب الاجتماعية لظاهرة العنوسه في المجتمعات العربية والثالث لدور العمل الخيري في الحد من الأسباب الثقافية والنفسية المؤدية لظاهرة العنوسه في المجتمعات العربية ، والرابع لدور العمل الخيري في تفعيل المؤسسات المجتمعية في الحد من ظاهرة العنوسه في المجتمعات العربية ، ونخاتة حوت أهم النتائج المتوصل إليها.

## المبحث التمهيدي

### مفاهيم البحث الأساسية

وستتناوله من خلال مطابق على النحو الآتي :

#### المطلب الأول

##### تعريف العمل الخيري

وسنعالجه من خلال ثلاثة فروع :

**الفرع الأول:** تعريف العمل لغة واصطلاحاً : وستتولى تعريفه بشقيه اللغوي والاصطلاحي من خلال البندين الآتيين :

**البند الأول :** تعريف العمل لغة : العين والديم واللام أصل واحد صحيح وهو عام في كل فعل يفعل، والعمانة : أجر ما عمل والعملة : القوم يعملون بأيديهم ضروباً من العمل، حفراً، أو طباً أو نحوه<sup>(1)</sup>. كما يطلق العمل على السعي، قال الله عز وجل في آية الصدقات **((وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا))**<sup>(2)</sup>، أي الذين يسعون لأخذ الصدقات من أربابها، واحدتهم عامل واسع، والعمل : المهنة والفعل والجمع أعمال ورجل عمول : بمعنى رجل عمل أي : مطبوع على العمل، كما تقول : عمل عملاً وأعمله غيره واستعمله، واعتمد الرجل : أي : عمل بنفسه ؛ وأنشد سبوبيه :

---

<sup>(1)</sup> ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ج 4 ص 146.

<sup>(2)</sup> التوبية : 60.

إن الْكَرِيمُ وَأَيْكَ يَعْتَمِلُ      إن لم يجده يوماً على من يتكلّل  
فَيَكْتَسِي مِنْ بَعْدِهَا وَيَكْتَحِلُ<sup>(3)</sup>

ما سبق يتضح أن العمل يطلق على الفعل، والمهنة، والسعى.

البند الثاني : تعريف العمل اصطلاحاً : قال المناوي: "العمل كلّ فعل من الحيوان بقصد، والعمل أخصّ من الفعل؛ لأنّ الفعل قد ينسب إلى الحيوان الذي يقع منه فعل بلا قصد، وقد ينسب الفعل إلى الجماد، والعمل قلماً ينسب إلى ذلك." <sup>(4)</sup>

وقال الكفوبي: "العمل: المهمة والفعل، والعمل يعمّ أفعال القلوب والجوارح ولا يقال إلا ما كان عن فكر وروية، وهذه قرن بالعلم حتى قال بعض الأدباء: قلب لفظ العمل من لفظ العلم تنبيها على أنه من مقتضاه." <sup>(5)</sup>

كما عرف أيضاً بأنه : "الجهد الجسدي الذي يقوم به الإنسان من أجل تحقيق هدف معين يعود عليه بالنفع." <sup>(6)</sup>

ما سبق يتضح أن العمل لا يطلق إلا على الفعل المقتن بالقصد والمتمثل في الهدف من القيام به، وهو قسمان : أعمال قلوب

<sup>(3)</sup> ابن منظور : لسان العرب ، ج 10 ص 285.

<sup>(4)</sup> ابن قتيبة عني مهمات التعاريف : ص 247.

<sup>(5)</sup> الكتب : ص 616.

<sup>(6)</sup> www.cusdamasnews.com/archives/1849\_

وأعمال جواز.

الفرع الثاني :تعريف الخير لغة واصطلاحا :وستؤتى تعريفه بشقيه اللغوي والاصطلاحي من خلال البنددين الآتيين :

البند الأول :تعريف الخير لغة :الخير : ضد الشر، وجمعه خيور  
قال النمر بن تولب :

لما قات الخسرو راح خطب أئتي خطبوب جمة وعلموت قريبي  
هذا ويطلق الخير على الفضل تقول : خاره على صاحبه خيراً أي  
فضله ويقال خيرة، أي الفاضل من كل شيء. ومنه قوله - عز  
وجل : **﴿تَجْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ﴾**<sup>(7)</sup> ، أي تجدوه أفضل لكم من  
متع الدنيا، فإن أردت معنى التفضيل قلت : فلانة خير الناس وم  
تقى خيرة، وفلان خير الناس ولم تقلى أخير، قال الليث : رجل خير  
وامرأة خيرة فاضلة في صلاحها ، كما يطلق الخير على المثال، ومنه  
قوله تعالى : **﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا مُّوصَيْةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾**<sup>(8)</sup>  
، أي مالا، ويطلق على معنى الصلة، كما في قوله صلى الله عليه  
 وسلم : " خيركم خيركم لأهله "<sup>(9)</sup> . فهو إشارة إلى صفة الرحم

---

<sup>(7)</sup> - المرسل : 20.

<sup>(8)</sup> - البقرة : 180.

<sup>(9)</sup> - الترمذى : الجامع الكبير، من طريق عائشة، كتاب المناقب، بب في فضل  
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 3895، وقال : حديث حسن صحيح

والحدث عليها<sup>(10)</sup>.

**والخلاصة** : أن جميع هذه المعايير تصب في قالب واحد، وهو أن فاعل الخير لا شك أنه يفعل الأفضل له في دنياه وأخراه، وأن المال غالباً ما يكون ظهيراً وسندأ لفعل الخير، كما أن فعل الخير يعد من أكبر، وأبرز الصلات بين أبناء المجتمع وشرائحه المختلفة.

**البلد الثاني** : **تعريف الخير اصطلاحاً** : وقد عرف بتعريف متعددة منها :

**أولاً - عرفة الراغب الأصفهاني** بقوله : " الخير ما يرغب فيه كل البشر كالعقل، والعدل، والنفع، والفضل، وضده الشر ".<sup>(11)</sup>

**ثانياً - كما عرفة الكفوبي** بقوله : " الخير يشمل كل ما فيه صلاح ديني ودنيوي، فيتطلب الأمر بالمعروف وانهيار عن المنكر، وهو كذلك وجدان كل شيء كمالاته اللائقة ، والشر ما به فقدان ذلك ".<sup>(12)</sup>

---

وابن ماجه : السنن، أبواب النكاح، باب حسن معاشرة النساء، رقم: 1977  
تعجبه .. تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بلي - عبد  
المطيف حرز الله، قال الخلقون: صحيح، وابن حبان في صحيحه من طريق ابن  
عباس، كتاب النكاح، باب عشرة الزوجين، رقم: 4186. قال شعيب الأرناؤوط:  
حسن لغيره.

<sup>(10)</sup> لسان العرب مادة خير ج 5 ص: 187 - 188.

<sup>(11)</sup> سعى مفردات الفاظ القرآن، ص: 63.

<sup>(12)</sup> - الكفوبي : الكليات، ص: 393.

ثالثاً - كما عرف حسن بن عبد الرحمن بن وهدان الخير بقوله: "ما أمرت به الشريعة واستحسنته من محسن الأخلاق والأعمال وأنواع العبادات، والشر ما نكت عنه الشريعة واعتبرته من قبائح الأخلاق والأعمال".<sup>(13)</sup>

**والخلاصة:** أن الخير يطلق على كل ما ينبع عنه نفع معنوي، أو مادي دنيوي، أو آخروي، ذاتي، أو متعدّل للغير، خاص، أو عام فأينما وجد النفع وجد الخير، فهو يدور معه وجوداً وعدماً.

**الفرع الثالث:** تعريف العمل الخيري في هيئة المركبة: هو عمل منظم يهدف إلى تقدم وتطور الظروف الاجتماعية مجتمع مأ翁 خاصة المجتمع المحرّم، وذلك بتقدیم استشارة نفسية، أو توجيه مساعدة على شكل خدمات اجتماعية.<sup>(14)</sup>

وعرفة إبراهيم البيومي غامن بأنه: "إرث ذاتي للنفس لنصلحة الغير دون مقابل مادي".<sup>(15)</sup>

---

<sup>(13)</sup> حسن بن عبد الرحمن بن حسين بن وهدان: العمل الخيري مع غير المسلمين - دراسة فقهية تأصيلية -، ص : 36.

<sup>(14)</sup> معجم المعاني الجامع:تعريف ومعنى عمل .  
[www.almaany.com/ar/dict/ar/ar](http://www.almaany.com/ar/dict/ar/ar)

<sup>(15)</sup> إبراهيم البيومي غامن :مقاصد الشريعة الإسلامية في العمل الخيري - رؤية حضارية مقارنة - ص : 73.

كما عرفته فاتحة فاضل العبدلاوي أيضاً بأنه : " النشاط الاقتصادي والاجتماعي الذي يقوم به الأفراد الممثلون في اهليات ومؤسسات والتجمعات الأهلية، ذات النفع العام، بهدف التقليل من حجم المشكلات والإسهام في حلها بالمال، أو الجهد الفكري.<sup>16</sup>"

لما سبق يتضح أن العمل الخيري هو ذلكم الجهد المبذول من الجهات الخيرية سواء أكانت في صورة شخص طبيعي كالأفراد، أو معنوي كالمؤسسات بغرض الإسهام في إيجاد الحلول الكفيلة بالقضاء على المشاكل التي ترزق بالأفراد، والمجتمعات، أو التخفيف من حدتها وغوايتها.

---

<sup>16</sup> العبدلاوي : فاتحة فاضل : القواعد الفقهية والأصولية ذات الصلة بالعمل الخيري وتطبيقاتها، ورقة علمية مقدمة لمؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث المقامة بدمشق في الفترة الممتدة من 20 إلى 22 جانفي 2008 م، ص: 35، وقارن بـ: حسن بن عبد الرحمن بن حسين بن وهدان: العمل الخيري مع غير المسلمين - دراسة فقهية تأصينية - ص: 37.

## المطلب الثاني

### تعريف العنوسه والألفاظ المشابهة لها

وستتناوله من خلال الفرعين الآتيين :

**الفرع الأول : تعريف العنوسه لغة واصطلاحاً :** وستتولى تعريفها

بشقيها اللغوي والاصطلاحي من خلال البنددين الآتيين :

**البند الأول : تعريف العنوسه لغة :** تقول : عَنْسَتِ الْمَرْأَةِ تَعْنُس بالضم عُنُوساً، وعِنَاساً، وهي عانس، من نسوة عُنُسي وعَوَانِس وعَنْسَتِ، وهي مُعْنَسٌ، وعَنْسَهَا أَهْلُهَا: حَبَسُوهَا عَنِ الْأَزْوَاجِ حَتَّى جَازَتْ فَتَاهَ السَّنَنُ وَنَمَّا تَعْجَزُ، والعانس من الرجال والنساء: الذي يبقى زماناً بعد أن يُدْرِكُ لا يتزوج، وأكثر ما يُستعمل في النساء يقال: عَنْسَتِ الْمَرْأَةِ، فهي عانس وعَنْسَتِ، فهي مُعْنَسَةٌ إِذَا كَبَرَتْ وَعَجَزَتْ فِي بَيْتِ أَبْوِيهَا. قال الجوهري: عَنْسَتِ الْجَارِيَةِ تَعْنُس إِذَا طَالَ مَكْثُهَا فِي مَتْرُلِ أَهْلَهَا بَعْدَ إِدْرَاكِهَا حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ عَدْدِ الْأَبْكَارِ، هَذَا مَا لَمْ تَنْزُوحْ، فَإِنْ تَزَوَّجْتِ مَرْأَةً فَلَا يُقَالُ عَنْسَتِ بِوْرَجَلِ عَانِسٍ، وَالْجَمْعُ الْعَانِشُونُ؛ قَالَ أَبُو قَيْسَ بْنُ رَفَاعَةَ:

**مَمَا الَّذِي هُوَ مَا إِنْ طَرَّ شَارِهُ  
وَالْعَانِشُونُ، وَمَمَا الْمُرْدُ وَالشَّبَابُ**

وفلان لم تَعْنُسِ السَّنَنُ وَجْهَهُ أَيْ لَمْ تَغْيِرْهُ إِلَى الْكِبَرِ؛ قَالَ سُوَيْدٌ

الخارقى :

فَقَبْلَ مَعْنَى النُّسُكِ وَجْهَهُ      يَوْمَ خُلُسَةٍ فِي الرَّأْسِ كَالْبَرْقِ فِي الدُّجَى<sup>(17)</sup>  
هذا وقد ذهب الفيروزابادى إلى أن مصطلح العانس غير خاص  
بالمرأة فقط بل يستوي فيه الرجال والنساء، فقال : " والرجل :  
عانس أيضا. "<sup>(18)</sup>.

ما سبق يتبيّن أن مصطلح العنوسية يطلق في اللغة ويراد به،  
الحبس والكرب والعجز، والتغيير، وطول المكث، وكل هذه المعاني  
متداوقة مع هذا المصطلح واشتقاته، وذلك لكون مسمى العانس  
يطلق على الشابة، التي يطول مكثها في بيت ولديها، محبوسة عن  
الأزواج وقد عجزت، وتغير فتاة سنها، وكبرت عن الحد المعتاد الذي  
تنزوج فيه النساء.

مع التبيّن إلى أن جائحة اللغويين قصر لفظة العنوسية على النساء دون  
الرجال خلافاً للفيروزابادى الذي سوى في إطلاقها بين الرجال  
والنساء، فيقال : رجل عانس؛ وامرأة عانس، على حد سواء.

البند الثاني : تعريف العنوسية اصطلاحاً : " العنوسية تعني تجاوز  
الفتاة سن الزواج العرفية، وهي ليست محددة بسن معين، فالتحديد

<sup>(17)</sup> ابن منظور : لسان العرب، ج 10، ص 349.

<sup>(18)</sup> الفيروزابادى :قاموس أخبط، باب : السين، فصل : العين، ج 1 ص 45.

راجع للعرف ونظرة المجتمع. <sup>(19)</sup>

كما عرفت : بأنها المرحلة العمرية التي تخصى بها المرأة سن الزواج المتعارف في المجتمع، أو بأنها المرحلة العمرية التي يبدأ جسد المرأة فيها بفقدان خصائصه الأنوثية الجاذبة للجنس الآخر، وتقل فيها احتمالات قدرة المرأة على الإنجاب، مع بداية التغيرات الهرمونية والنفسية والعصبية للمرأة. <sup>(20)</sup>

الفرع الثاني : تعريف العزوبة لغة واصطلاحاً : وستتولى تعريفها بشقيها اللغوي والاصطلاحي من خلال البنددين الآتيين :

**البند الأول :** تعريف العزوبة لغة : تقول : رجل عزب ومعزابة : لا أهل له وامرأة عزبة وعزب : لا زوج لها، ورجلان عزيزان، والجمع أعزاب، والعزاب : الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء، وتعزب الرجل : ترك النكاح، وكذلك المرأة، والمعزابة : الرجل الذي طالت عزوبته، حتى صار ما له في الأهل من حاجة، كما يقال : ليس لفلان امرأة تعزبه، أي تذهب عزوبته بالنكاح والرجل العازب، هو:

---

<sup>(19)</sup> شمس الدين بوروبي : تأسيس العوانس، ص : 3.

<sup>(20)</sup> سفاسلة عرفات: ظاهرة تأخير سن الزواج (العنوس) في المجتمع العراقي، مقال  
منشور بتاريخ : 2009 / 02 / 16 م  
[www.alnoor.se/article.asp?id=41149](http://www.alnoor.se/article.asp?id=41149)  
الموقع بتاريخ : 2018 / 05 / 26.

المنفرد، أخالي البعيد<sup>(21)</sup>

البند الثاني : تعريف العزوبة اصطلاحاً : عرفها ميشال بلان Michel Blanc) بأنها : "وضعية اجتماعية قانونية تخص الأشخاص الذين ليست لهم روابط زواجية ."<sup>(22)</sup>

من خلال هذا التعريف يتبيّن أن العزوبة تطلق على من ليست لديهم روابط زواجية، بمعنى أنه مصطلح يصدق على الذكور والإإناث، من تجاوزوا السن العرفية، أو القانونية للزواج، شأنه شأن مصطلح العنوسة، الذي يطلق على الإناثين، ثم كثرة التعارف على إلقاءه على الإناث، والأمر نفسه بالنسبة لمصطلح العزوبة، فقد صار عسا على الذكور، وإن كان الإناث، هن الآخريات يشترين في إلقاءه عليهم.

وعليه : يمكن انقول : بأن العزوبة تطلق على مرحلة تجاوز سن الزواج المتعارف عليها في الأوساط الاجتماعية.

<sup>(21)</sup> ابن منظور : لسان العرب، ج 10 ص : 133.

Blanc, M. (1960). *Initiation aux problèmes familiaux*. — <sup>(22)</sup> *Population, famille, éducation*, p.146

## المبحث الأول

دور العمل الخيري في الحد من الأسباب المادية

لظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية

وستتناوله من خلال المطالب الآتية :

**المطلب الأول : دور العمل الخيري في الحد من تفاقم أزمة السكن :** لا شك أن التأمين لواقع بناء الأسر في بلداننا العربية يلحظ أن من أبرز العقبات التي تقف حجر عثرة في طريقه هي أزمة السكن التي يواجهها الشباب المقبل على الزواج، وذلك بسبب ندرة الأوعية السكنية في بعض البلدان، أو وجودها مع تلبسها بأسعار كراء باهظة لا تناسب مع دخل شاب في مقبل حياته المهنية، إن كان محظوظاً، وحصل على وظيفة، مما يؤدي إلى العزوف عن الزواج، الذي ترتب عنهآلاف العوانس من الفتيات ومثله من الذكور العزاب، مما يستدعي دق ناقوس الخطر على سيرورة استمرار النوع الإنساني، وطهر المجتمع، مما جعل العمل الخيري تكون له اليد الطولى في حل هذه المشكلة، التي كانت من الأسباب المباشرة لتعيس بنات مجتمعاتنا العربية، حيث حاول العمل الخيري إيجاد الحلول الكفيلة بالقضاء عليها، أو التخفيف من حدتها في مجتمعاتنا العربية، وذلك من خلال الآتي :

أولاً - إنشاء جمعيات خيرية مهمتها الاضطلاع بمساعدة الشباب على الحصول على السكن : لا ريب أن إنشاء جمعيات خيرية تكون من أبرز أهدافها التكفل بمساعدة الشباب المقبل على الزواج على الحصول على سكن يكتبه من حر الصيف وفقر الشتاء، يكون عاملاً رئيساً في القضاء، أو الحد من أزمة العنوسة، التي غالباً ما يغذى تكاثر وجودها انعدام السكن لدى الشباب المقبل على الزواج، لا سيما في المدن الكبرى، مما يجعل من تدخل العمل الخيري أمراً ضرورياً، حيث تتصور تدخله عن طريق الحصول على أوعية عقارية مجانية، أو مسدد ثمنها من أهل البر والإحسان، ليُنتقل إلى مرحلة الدراسات الهندسية التي ينفذها مهندسون متصouعون، لصول إلى مرحلة البناء التي يشارك فيها الراغبون في فعل الخير بكل الجهدين الجسدي والمادي وهو ما يعرف في بعض البلدان العربية كـ "التوizéة" ، حيث يتطلع جمـعـكـيـرـ من أهل الخير لتجسيـدـ مـسـكـنـ في أـرـضـ الـوـاقـعـ لـفـقـيرـ ماـ حـيـثـ يـشـتـركـ فيـ ذـلـكـ الـبـنـاءـ،ـ وـالـعـامـلـ الـبـسيـطـ،ـ وـالـكـهـرـبـائـيـ وـالـحـدـادـ،ـ وـالـتـجـارـ وأـصـحـابـ آـلـاتـ الـخـفـرـ،ـ وـبـاعـةـ موـادـ الـبـنـاءـ،ـ وـغـيـرـهـمـ منـ أـهـلـ الـبرـ والإـحـسانـ وـمـاـ يـزـيدـ مـثـلـ هـذـهـ الأـعـمـالـ فـعـالـيـةـ وـإـقـبـالـاـ منـ صـرـفـ الـخـيـرـ بـثـ جـمـعـ أـطـوارـهـ،ـ وـأـدـقـ تـفـاصـيلـهـ فيـ بـعـضـ الـقـنـواتـ التـلـفـزيـونـيـةـ،ـ مـاـ يـوـسـعـ دـائـرـةـ الـإـعـجـابـ بـهـاـ،ـ وـالـتـضـامـنـ معـهـاـ وـزـيـادـةـ

المدعمين لها، بل والمنحرفين فيها ونظراً لما مثل هذه الجمعيات من دور فعال في المشاركة في التخفيف من حدة أزمة السكن، التي تعية زواج شبابنا، وشبابنا في الوطن العربي، تغطن بعض أقطاب العمل الخيري لإنشائها في أرض الواقع؛ وللتمثيل على ذلك، لا يجد أفضل من جمعية البر بالرياض، التي أسسها ملك السعودية الحالي، صاحب الجلالة الملك : سلمان بن عبد العزيز سنة 1374هـ، والتي خط لها جملة من الأهداف الخيرية، تأتي في مقدمتها إنشاء الجمعيات السكنية الخيرية. <sup>(23)</sup>

ثانياً - توظيف شطر من مصرف "الفقراء" في وعاء أموال الزكاة في حل أزمة السكن وإعطاء الأولوية في ذلك للشباب المقبل على الزواج : نقول : لقد صنف فقهاؤنا عدم ممتلك السكن، الذي يأويه وزوجته ضمن مصرف الفقراء، الذين يجوز لهم الإعطاء من الزكاة ما يكفيهم، ويؤمن لهم المسكن المناسب، ولو كلف ذلك مبلغاً معيناً من المال. <sup>(24)</sup>

بل وإنني أرى أنه إذا لم تستوعب أموال الزكاة ذلك يلحداً إلى فرض ضريبة تسمى إعاناً السكن تفرض على الأغنياء، وتقتطع لهم من

<sup>(23)</sup> إحسان محمد علي لافي : العمل التعلوقي من منظور التربية الإسلامية، ص : 134.

<sup>(24)</sup> عادل العو : تحديث الأسرة والزواج، ص : 47.

الضرائب العامة المحددة على أموالهم ونشاطاتهم التجارية، تخيسا لهم بواجههم الاجتماعي والخيري نحو شباب مجتمعهم، وإنقاذه من براثن العزوبة والعنوسية

قال ابن حزم : " وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد، أن يقوموا بغيرائهم ويحررهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم، ولا فيسائر أموال المسلمين، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن التباس للشقاء والصيف بمثل ذلك، ويسكن يكنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة. " <sup>(25)</sup>.

ثالثا - إسهام العملي الخيري في إطلاق مشاريع سكنية لفائدة الشباب المقبل على الزواج : تكون هذه المشاريع بتمويل مشترك يعتمد على <sup>(26)</sup> :

أ - تحديد حصة مالية يدفعها الشاب مكتب السكن، وإن لم يتمكن من ذلك تدفع عنه من موارد أموال العمل الخيري.

ب - تحديد اشتراكات شهرية يدفعها المكتب.

ج - أموال زكاة تقدم إلى إدارة المشروع.

د - تبرعات مالية يقدمها المحسنو لإدارة المشروع.

<sup>(25)</sup> - ابن حزم : الخلق ج 6 ص : 156.

<sup>(26)</sup> - عبد الحكيم أسماع : العنوسة تحدد الأسر العربية - الأسباب، الآثار، الحلول .. ص : 141 - 142.

هـ - تقديم قروض حسنة من المقتدرين إلى إدارة المشروع، على أن تقل مدة إرجاعها على ثلاث سنوات. وتقدير ثمن السكن بكلفة المشروع.

ز - يشترط في المكتب أن يكون أعزباً يرغب في الزواج، وذلك لأن المشروع أنشئ من أجل حل أزمة السكن للمقبلين على الزواج.

ح - ألا يكون في ملكية المكتب سكناً، حتى لا يفوت الفرصة على المستحقين الحقيقيين.

ط - يضاف للشروط سالفه الذكر، إدراج حصة سكنية خاصة بالعوانس في كل المشاريع السكنية على مستوى دولنا العربية، وذلك لأن امتلاك العانس للسكن قد يرغّب في الارتباط بها، والزواج منها.

## المطلب الثاني

### دور العمل الخيري في توفير فرص عمل للشباب البطال

عني بالبطالة عدم توفر فرص العمل المتاح للقادر عليه<sup>(27)</sup>، وهي دون ريب تعد من الأسباب الرئيسية لتأخر سن الزواج لدى الجنسين مما ينبع عن ذلك عزاب، وعوانس، إذ لا يمكن لشاب بطال، لا يجد ما يسدّ به أود حياته، أن يفتح بيتاً زوجياً، يتطلب مصاريف

<sup>(27)</sup> محمد عبد الله مغازي : البطالة ودور الوقف والزكوة في مواجهتها - دراسة مقارنة - ص 16.

وأعباء مادية إضافية تحتاج إلى دخل مادي شهري معلوم، ولما لم يتمكن من الحصول على وظيفة تؤهله لفتح بيت، عزف عن الزواج وكان ذلك سببا في تعنيفآلاف النساء اللائي غالباً ما يفوشن قطار الزواج، مما يجعل من العمل الخيري ينفض مع غيره من مؤسسات الدولة المختلفة لوجود الحلول الكفيلة بالقضاء على مشكلة البطالة لدى الشباب المقبل على الزواج، أو التخفيف من حدتها وإننا نحسب أن على عاتق العمل الخيري عبئاً كبيراً في حلها، وذلك من خلال الآليات الآتية :

أولاً - تخصيص نسبة من أموال الزكاة للقضاء على ظاهرة البطالة : تعتبر الزكاة مورداً أساسياً للعمل الخيري الواجب، إذ تسهم في حل مشكلات المجتمعات، وذلك من خلال صرف قسط منها في ذلك، مما يستدعي من الدول العربية إدراج نسبة معينة، في قوانينها الخاقنة، والميسرة لكيفيات صرف الزكاة، توجه خصيصاً لمعالجة مشكلة البطالة، وذلك لما لها من انعكاسات وخيمة على المجتمعات والأمم؛ ولما تخلفه من عزوف عن الزواج، يتولد عنهآلاف العزاب والعزازس، مما يترتب عنه تعطيل لسنن الله في الكون، فضلاً عما يتم بأبناء المجتمع من أمراض نفسية، وخلقية، مما يجعلنا ننادي وبلحاج بتقنين تحديد نسبة معينة في قانون الزكاة توجه للحد من مشكلة البطالة، هذه النسبة التي إذا ما وظفها مستحقوها التوظيف

الأسلم صاروا بعد سنة، أو سنتين من مخرجى الزكاة، ولا يأس هد أن تشيد بالتجربة السودانية، ونشد على أرزه، وندعو إلى الاقتداء بما فتقون : لقد أحسن قانون الزكاة السوداني صنعاً، حين خصص نسبة 35 بالمائة من مصارف الزكاة للحد من مشكلة البطالة، وذلك عن طريق استخدام هذه النسبة في شراء آلات حرفية ومكائنات صناعية وعطايا على شكل رؤوس أموال تملك لفئة البطالين. <sup>(28)</sup>

**ثانياً - إسهام العمل الخيري في تقديم الدعم الفني والاستشارات الناجعة بالمجان للشباب البطال** : إن تقديم العمل الخيري للدعم الفني والاستشارات الناجعة بالمجان للشباب البطال، لا يقل أهمية عن الدعم المادي، وذلك لما فيه من تفجير للطاقات وصقل للمهارات، ونقل للخبرات التي تؤهل الشاب لشروع في وظيفة تدر عليه مصدر رزق دائم، مما يجعلنا نقول : إن من الوسائل الرائعة للعمل الخيري التي يقوم بها بحاجة البطالين تلك المساعدات الفنية، المتمثلة في تقديم الخبرات، والاستشارات المجانية، التي تسهم في تأهيل وتدريب البطالين، غير القادرين على تحمل نفقات التأهيل المهني، الذي يؤهلهم لاقتحام سوق العمل بنجاح <sup>(29)</sup>؛ مما يوفر لهم

(28) أحمد مخدوب أحمد : قضايا فقهية من واقع التجربة السودانية، ص : 351.

(29) سليمان البيومي غانم : مقاصد الشريعة الإسلامية في العمل الخيري - زاوية

حضارية مقارنة - ص : 69.

دخلًا دائمًا يخوّلهم فتح بيوت زوجية، تكون سبباً في إنقاذ شبابنا من العزوّة الإيجابية، وشبابنا من العنوسه الفتاكه.

ثالثاً - إسهام العمل الخيري في تمويل مشاريع البطالين : إن على عاتق العمل الخيري مسؤوليات جسام في تمويل مشاريع البطالين عموماً، وفقة الشباب المقبل على الزواج خصوصاً، وذلك بإمدادهم بما يحول مشاريعهم ويكتف بمحاجتها، ويسهم في استمرار سيرورتها قصد إبعادهم عن شبح البطالة المخيف، الذي تترتب عنه مآس وألام، يأتي في مقدمتها عدم قدرة الشباب على تكوين أسر، مما ينجر عنه قوافل من العزاب والعوانس، ولذا تُدب للعمل الخيري تمويل مشاريع هذه الفئة الشابة، التي هي أمل الأمة، وسر قوتها ومصدر رقيها وتحضرها.

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى) : " ومن كان تاجراً، أو حبازاً، أو عصاراً، أو صرافاً، أعطي بنسبة ذلك، ومن كان تاجراً، أو نجاراً، أو قصاراً، أو قصاباً، أو غيرهم من أهل الصنائع، أعطي ما يشتري به الآلات التي تصلح لثله، وإن كان من أهل الضياع يعطى ما يشتري به ضيعة، أو حصة في ضيعة تكفيه غلتها على الدوام.

(311)

رابعاً - تفعيل سهم العاملين عليها في مصارف الزكاة وذلك

---

(30) المجموع شرح المهذب ج 6 ص: 181.

يإدراج فئة من البطالين المقبلين على الزواج فيه : نقول : إن العاملين على الزكاة هم أولئك الذين يقومون على جمعها، وتوزيعها على المستحقين لها، وهذا السهم دون شك يفتح بابا لفرض العمل الحقيقة، وذلك من خلال عندهم في مؤسسة الزكاة، ومن ثم يتم تمويل رواتبهم من خلال مورد حقيقي يمول إنشاء مثل هذه الوظائف .<sup>(31)</sup>

قال الإمام الماوردي (رحمه الله تعالى) : " ثم السهم الثالث : سهم العاملين عليها، وهم صنفان : أحدهما : المقيمون بأخذها وجباتها، والثاني : المقيمون بقسمتها وتفريقها من أمين، ومبادر ومتابع، وتابع، جعل الله أجورهم في مال الزكاة لولا يؤخذ من أرباب الأموال سواها، فيدفع إليهم من سهمهم قدر أجور أمثالهم ... ".<sup>(32)</sup>

ولاشك أن إدراج بعض المتعلمين من الخريجين من الجامعات من فئة الشباب البطال في العمل في جبائية الزكاة، وإحصائها، وتوزيعها يسهم بقسط وافر في التخفيف من حدة مشكلة البطالة، التي غالباً ما تكون حجر عثرة أمام فئة الشباب في فتح بيت أسرى، مما يستلزم

<sup>(31)</sup> محمد عبد الله مغازى : البطالة ودور الوقف والزكاة في مواجهتها - دراسة مقارنة - ص 158.

<sup>(32)</sup> الأحكام السلطانية. ص : 156.

تعزيب شبابنا، وتعنيس شبابنا في مجتمعاتنا العربية.

**خاصساً - إسهام العمل الخيري في توظيف بعض أموال الزكاة في مشاريع استثمارية لصالح مستحقي الزكاة :** لا شك أن توظيف بعض أموال الزكاة في مشاريع استثمارية لصالح مستحقي الزكاة سيكون له دوره الفعال في معالجة مشكلة البطالة، لاسيما لدى فئة الشباب، إذ غالباً ما تؤول ملكية هذه المشاريع لمستحقيها، من أنشئت لصالحهم، مما يسهم في الحدّ من هذه المشكلة، بل يعزز القضاء عليها من خلال مُخْرِجين جدد للزكاة، من تملّكوا هذه المشاريع التي أنشئت لصالحهم، وألت منكيتها لهم، وهذا دون ريب يوفر لهم عملاً ودخلًا يكونان قمينين بتكوين هذه الفئة لأسر وبالتالي القضاء أو التخفيف من حدة أزمتي العزوّة، والعنوسة في مجتمعاتنا العربية، وقد ورد في إحدى قرارات جمجم الفقه الإسلامي ما نصه : <sup>(33)</sup> أنه يجوز من حيث المبدأ توظيف أموال الزكاة في مشاريع استثمارية تنتهي بتملك أصحابها لاستحقاق للزكاة، أو تكون تابعة للجهات الشرعية، المسؤولة عن جمع الزكاة وتوزيعها على أن تكون بعد تلبية الحاجة الماسة الفورية للمستحقين، وتتوفر الضمانات الكافية لتبعد عن الخسائر.

<sup>(33)</sup> قرارات جمجم الفقه الإسلامي، فتاوى الدورة الثالثة، المنعقدة بعمان بالأردن في نشرة الممتدة بين 8 إلى 13 صفر 1407 هـ.

يضاف لما يقدمه العمل الخيري من جهود في حل مشكلة البطالة الواقفة حجر عثرة أمام بناء حياة زوجية سعيدة ضرورة شدّ الدولة على يد ما يقوم به أهل الخير في هذا المجال، وذلك من خلال تدخلها في تمويل مشاريع البطالين والتي تكون عن طريق :

- 1 -** فرض رسم تشغيل على الأرباح التجارية والصناعية.
  - 2 -** فرض ضريبة نقابية على العاملين باسم التأمين ضد البطالة.
  - 3 -** إنشاء صندوق إعانة البطالة، والذي تصرف مداخيله في الخد من مشكلة البطالة لا سيما لدى الشباب <sup>(34)</sup>
- سادسا - إعطاء الدولة جملة من الامتيازات للبطالين من المقبلين على الزواج : ومن ذلك :

**1 -** تشجيع البطالين على إحياء الأرض الموات وتملكها لهم : إذ الأرض الموات، هي التي لا مالك لها ولا عمارة فيها <sup>(35)</sup>، فلقد ووجه الإسلام أنظار أتباعه إلى إحياء الأرض الموات، تذرّ عليهم وعلى مجتمعهم من خيرات إنتاجها، ولتشجيعهم على ذلك؛ كافاً من يُحيي أرضاً بامتلاكهها بعد استصلاحها لقوله ﷺ: «مَنْ أَحْيَا

<sup>(34)</sup> شبل بدران : التعليم والبطالة، ص : 86.

<sup>(35)</sup> ابن حزيق : الفوائد الفقهية ص : 367.

أرضاً مَيْتَةً، فَهِيَ لَهُ»<sup>(36)</sup>، هذا مع التشبيه هنا إلى أنّ الأرض المقصودة بالإحياء هي التي لا تكون ملكاً لشخص، أو هيئة، ولا تمتّ إلّيها بِدُولَةٍ لبعدها عن المناطق الأهلة بالسكنان، وأن لا يتمّ احتيازها وتركها مهمّةً ثلاثة سنوات فما فوق، فإن لم تستغلّ جاز للحاكم استرجاعها<sup>(37)</sup>.

والخلاصة: أنّ إحياء الأرض الموات يُعتبر طريقة لكسب المال وقيمة مضافة في تحصيل الشروة، وامتلاك الأرض، والقضاء على البطالة وذلك تشجيعاً لليد العاملة على الاتّساب، ووجود حلول تفيسة للقضاء على البطالة، المتسبيبة في تعزّيز أبناءنا، وتعنيس بناطنا هذه الآثار الإيجابية الشّخصية عن إحياء الأرض الموات، لا ربّ أن لها إسهامها الكبير في دفع عجلة التنمية، والقضاء على مشكلة العوسة، وذلك بتوفيرها مناصب شغل لمعقبلين على الزراعة من اقتحموا هذه الأرضي، وأرجعواها جناناً في حباء؛ بعد أن كانت بوراً فاحلة جرداء.

2 - إقطاع أجزاء من الأرض لبعض البطالين : لقد أنعم الله عز وجل على بلداننا العربية بمساحات شاسعة؛ فدولة كالسعودية؛ أو

<sup>(36)</sup>. البيهاري: الجامع الصحيح، كتاب المزارعة، باب: "من أحيا أرضاً مواتاً" .823/2

<sup>(37)</sup>. ابن حجر : فتح الباري، ج 5 ص : 18 - 19.

الجزائر، أو السودان تعد مساحة كثيرة واحدة منها بحجم قرية، وقد حبا الله أراضيها بخصوبة فائقة تدر على مستغليها ذهبا، مما يجعلنا نقول بأنه بإمكان الدولة أن تقطع بعض هذه الأرضي لمن يستصلحها: لا سيما من الشباب المقبل على الزواج، مع تمكينها له إن استصلاحها، وأثبتت بجماعة عمله فيها؛ أو إعطائها له كما هو معهول به في الجزائر عن طريق عقد امتياز مدة استغلاله تدوم تسع وستعين سنة، وقد أثبتت هذه التجربة بجماعتها وبخاحها، فكم من بطال صار مستثمرا فلاحيا يشار له بالبنان، يشعل في مستشرته عشرات الشباب، بل منهم من انكأ عليهم العمل الخيري، بل وعول عليهم في الإسهام في مساعدة الشباب على إتمام نصف دينه، ومن ثم المشاركة الفعالة في حل مشكلة العنوسة.

قال أبو يوسف القاضي: «لقد جاءت الآثار بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ أقْضَى أقواماً وأنَّ الخلفاء من بعده أقطعوا، ورأى رسول الله الصلاح فيما فعل من ذلك...»<sup>(38)</sup>

وفي المقابل فإن للحاكم نوع ملكية الأرض المقطعة، أو جزءاً منها إذا عطلها من أقطع لها، أو لم يقدر على استصلاحها كلها، وذلك

<sup>(38)</sup> .أبو يوسف: الخراج: ص : 74

لصنيع عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع بلال بن الحارث <sup>(39)</sup>.

وهذا كله يندرج ضمن دائرة تشجيع قيم العمل، والقضاء على مشكلة البطالة، وما تجلبه قيمة العمل من تحريك لدرواليب عجلات التنمية الاقتصادية، وما تدره على أبناء المجتمع من تعاون، وتكافف ونائز، وذلك باستخلاصها لأسراب البطالين، الذين إذا ما عطلت طاقاتهم كانوا وبالا على أمتهم، لأنه كما هو متعارف عليه أن العمل مشغلة، ممددة، وأن الفراغ مضيعة، مفسدة.

### المطلب الثالث

#### دور العمل الخيري في إنشاء صناديق مالية لمساعدة الشباب على الزواج

تعد فكرة إنشاء صناديق الزواج الخيرية في المجتمعات العربية من الأفكار الرائدة في القضاء على العنوسة، وذلك لما لهذه الصناديق من فعالية في الإمداد المادي لبناء الأسر في مجتمعاتنا العربية مما يجعلها أحد الركائز المنسجمة في القضاء على العنوسة، وهذا دون ريب يخدم

<sup>(39)</sup> . ابيهفي: السنن الكبرى، كتاب: إحياء الموات، باب: "من أقطع قطعة أو تحرر أوصان ثم ظهر لها"، حديث رقم: 11050، ج 6 ص: 149، والحاكم: المستدرك، كتاب الزكاة، ج 1 ص: 561، وقال ابيهفي معلقاً على هذه الرواية : قد حتج البخاري بنعيم بن حماد ومسlim بالدرارودي، وهذا حديث صحيح ولم يخرجاه . الذهبي: التلخيص ج 1 ص: 561.

علينا المنداداة بتيسير سبل إنشائها، وإحاطتها بترسانة من القوانين الكفيلة بإنجاح مهمتها النبيلة، وعدم تضييق مجال مواردها، بل وافتتاحها على مصراعيها على كل الأعطيات والثبرعات الخيرية، مما يجعل هذه الصناديق تستمد بعض مداخيلها من أوعية متعددة كصندوق الزكاة، الذي يعتبر من الموارد الأساسية لميزانيتها، والذي يكون على عاتقه عبء الإسهام في معالجة بعض الأدواء الناخرة في سياق المجتمع والتي يأتي في مقدمتها وأولوياتها مساعدة الشباب المنعزول على إهمام نصف دينه حفاظاً على المجتمع من أن تتفشى فيه ظاهرة العنوسة الناجمة عن فاقه الشباب وقلة ذات يدهم.

هذا وإن مداخيل الزكاة تعدّ من أهم موارد بيت المال التي كانت تتفق في قضاء حاجات المسلمين، فلقد أمر عمر بن عبد العزيز رحمة الله تعالى - من ينادي في الناس كلام يوم : أين المساكين ؟ : أين الغارمون ؟ أين الناكحون. <sup>(40)</sup> ليمدّهم بما في بيت المال الذي يسدون به حوزتهم، أو يقضون به ديونهم أو يعفون به أنفسهم بالزواج.

ما سبق يتضح أنه يتوجب تخصيص شطر من ريع صندوق الزكاة لتعظيم المجتمع من الرذيلة، وإعفافه من الخطي، وذلك بمساعدة المعوزين على الزواج امتثالاً لما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - أنَّ

---

-<sup>(40)</sup> ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج 45، ص 194. وابن كثير: البداية والنهاية ج 9 ص: 200.

النبي - صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال : إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال : " على كم تزوجتها ؟ " قال : على أربع أوراق<sup>(41)</sup>، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " على أربع أواق ؟ كأنما تتحتون الفضة من عرض هذا الجبل ؟ ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب فيه "<sup>(42)</sup>

من خلال هذا الحديث يتضح أنه لو كان هناك مال ببيت مال المسلمين لأعانه به النبي - صلى الله عليه وسلم في أداء مهره، مما يؤكد مسؤولية أولي الأمر في محاربة ظاهرة تأخر سن الزواج، وذلك بتذليل الصعاب المادية أمام الشباب المعوز قصد تكوين أسر صاحبة في المجتمع.

كما لا نغفل صدقة التطوع التي تكون رافدا آخر لهذا الصندوق لا سيما وأنها تمثل أوسع سبل الإنفاق؛ لأنها لا حدود لها، وقد تفوق فريضة الزكاة عند كثير من المسلمين؛ لاعتقادهم أن فريضة الزكاة لا مناص منها، وهم مسؤولون عنها، ومحاسبون عليها، أمّا صدقة التطوع فهي الباب الواسع الذي يمكن المسلم من اقتناص قيم

<sup>(41)</sup> الأواق بـ 40 درهماً يعني أن 4 أواق تساوي  $4 \times 40$  درهماً والدرهم بـ 3.12 غ، فيكون هذا المهر هو  $3.12 \times 160 = 499.20$  غراماً من الفضة.

<sup>(42)</sup> مسلم : الجامع الصحيح، باب، ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن

يريد تزويجها، ح 4 ص 142.

أقول : إن المتأمل لنظام الإنفاق الخيري في الإسلام يجده لم يقتصر على الإنفاق الواجب، وإنما دعت قيمه النبيلة إلى أن يدعمه بالإنفاق آخر تطوعي يستكمل به ما لم يستطع الإنفاق الواجب سده نكثرة حاجة الناس إليه بسبب عوزهم، وفاقتهم، مما جعل الإسلام ينذر أتباعه إلى الإنفاق التطوعي؛ لأنَّ مجال رحب لإرساء القيم الإيجابية في النفوس، وسُبْل واسع وطريق مُضيء من طرق غرس قيم التكافل الاجتماعي، الذي يحسن فيه الغني بالفقير، فيعطيه جزءاً من ماله طيئَةً به نفسه، قرينةً بذلك عينه، مما يحدُّر قيم الحب والود في نفس الفقير نحو إخوانه من الأغنياء، لينتَج عن ذلك مجتمع تسوده قيمة التكافل والبذل والتراحم والعطاء بِالخير، فيعيش الجميع سعداء في كف قيم الإسلام المثلية بالسرور، والمحبور، والتلاحم، والإخاء، هذه القيم التي تُبَوِّئ المجتمعات المتحلية بها مكان الريادة، والتقدمة والسيادة بين الشعوب، والشهادة على الأمم.

يضاف لذلك دعم صندوق الزواج بريع الأوقاف التي تعتبر من أروع مظاهر قيمة الإنفاق في الإسلام، ومن أجمل صور قيمة التكافل الاجتماعي والعمل الخيري، بل يعتبر الوقف باباً عظيماً من أبواب

(٤٣) محمود محمد بايلي: *الناس في الإسلام*، ص: 90، وحسود أحمد محمود خلاص: *وجوه كسب المال وإنفاقه في ضوء القرآن الكريم*، ص: 237.

الفرض الحسن المعارض لأهل الأسر المنكوبة عما يلحق بهم من نكبات ومحن وفاقة،<sup>(44)</sup>

نقول : إن الناظر للمسيرة التاريخية للموقف يجد أنه قد لعب طوال عصور التاريخ دوراً كبيراً في إرساء قيم التكافل الاجتماعي، كما ضرب أروع الأمثلة في تأثيل دعائم العمل الخيري، وذلك عن طريق سد ثغرات جليلة، تمثل في قيم الإسهام، والمشاركة في متطلبات المجتمع، لا سيما في مجال بناء الأسر، وفتح البيوت الزوجية، إذ المستقرئ لتاريخ الموقف يجده خصيصاً جزءاً من أموال الأوقاف لتزويع الشباب، بل يحاور الأمر إلى وقفه الخلوي والملابس التي تلبس في الأفراح والمناسبات.<sup>(45)</sup>

أقول : هكذا وبعد حشد الموارد المالية للصناديق الخيرية لزواج تبدأ عملها الخيري في مساعدة الشباب المقبل على الزواج على إتمام نصف دينه، وذلك بدعمه المادي، أو إعطاء قروض ميسرة للجنسين من المقبلين على الزواج، ترد أقساطها على فترات طويلة الأمد، مما يجعل الشباب يقبل على الزواج، مما يعني القضاء، أو التخفيف من

---

(44) — محمد الصادق عفيفي: المجتمع الإسلامي وفلسفته المالية والاقتصادية، ص :

.70

(45) — محمد بن عبد العزيز بن عبد الله : الموقف في الفكر الإسلامي ج 1 ص :

.256

ظاهرة العنوسية في مجتمعاتنا العربية.

هذا ولا يأس لتعمل الخيري في بلداننا العربية أن يستفيد من بعض التجارب الرائدة لبعض صناديق الزواج الخيرية في مجتمعاتنا العربية والتي من بينها تجربة صندوق الزواج الإماراتي، الذي كان الهدف من إنشائه هو رفع معدلات الزواج بين الإمارتيين، وقد بدأ نشاطه سنة 1993 م، ومن أبرز مقاصده القضاء على تأخر سن الزواج لدى الجنسين من مواطني الإمارات، حيث يقدم منحاً للمقبلين على الزواج تصل إلى سبعين ألف درهم إماراتي، كما يقدم الصندوق منحاً للزوجة الثانية، فضلاً عن كونه ينظم برعاية وتشجيع المسؤولين وحكام الإمارات حفلات زواج جماعية، مما يوفر على الشباب والشابات مصاريف ضخمة، هذه المصاريف والأعباء التي تكون في كثير من الأحيان سبباً في العزوف عن الزواج، مما يفاقم ظاهرة العنوسية في المجتمع.<sup>(46)</sup>

وأمام تفاقم مشكلتي العنوسة والعزوبة في المجتمع الكويتي أيضاً قامت مجموعة من رجال الأعمال ومسؤولي الجمعيات الأهلية والخيرية بالإعلان عن تأسيس صندوق للزواج برأسمال قدره خمسة ملايين دينار كويتي، مهمته :

---

(46) عبد الخالق أسابع : العنوسية تهدىء الأسر العربية - الأسباب، الآثار، الخbur

- ص : 65

- 1 - التوفيق بين الراغبين من الجنسين في الزواج، واستقبال طلبات الراغبين في الزواج من الجنسين، هذه الطلبات التي تدرس في سرية تامة، مراعاة لمشاعر هؤلاء المعوزين.
- 2 - تقديم قروض دون فوائد للمقبلين على الزواج من الجنسين يسدونها على فترات طويلة الأمد، وبأقساط مريحة للغاية.
- 3 - سعي اللجنة المشرفة على الصندوق للحصول على موافقة الجهات المختصة لتخفيض وقف دائم لدعم رأس مال الصندوق إضافة لما يقدمه أهل الخير، وبعض الشركات دعماً للصندوق.
- 4 - تنظيم حفلات زواج جماعية للتخفيف من نفقات الزواج على المقبولين عليه من الجنسين، وذلك بمساعدة الفنادق، ورجال الأعمال؛ وبعض المؤسسات.<sup>(47)</sup>

**المطلب الرابع :** دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة المغالاة في المهر والمبالغة في كماليات الزواج : ما لا شك فيه أنه يتولد عن المغالاة في المهر نتائج وخيمة تمثل في كثرة العزاب والعزavis، مما يؤدي إلى التكross عن الزواج، وتعطيل إحدى سنن الله في الكون، مع غنمه حتى للفساد الأخلاقي لدى الجنسين عند انتشاره إلا في آخره، الواقع حبر شاهد على ذلك يضاف لذلك كنه

بروز المشاكل الاجتماعية، والأمراض النفسية المترتبة عن الكبت الجنسي، والتمرد عن القيم السامية، والوقوع في حماة الرذيلة (48). ومستقعها الآسن.

كما أن غلاء المهر يؤدي إلى ظهور أنواع أخرى دخيلة من الزواج (49) يلحاً إليها بعض شبابنا، هروباً من المغالاة في المهر، وتتكليف الزواج المتشقلة لكونها الشاب في واقع زيجاتنا العربية، إذ المتأنى لواقعها الأليم يجدها ملأى بما يرهق كاهل المقبل على الزواج، ففي الجزائر مثلاً، يجد الشاب نفسه بعد تقديم المهر ملزماً بتتكليف أخرى تنوء بحملها الجبال الراسيات، إذا ما قورنت بدخله الشهري، إن كان محضوظاً وظفر بوضيفة، فيجد نفسه مطالباً ب悍ايا موسمية، وإعداد أم العروس بمبلغ مالي معنير، ودفع ما يطلق عليه بالجزية وهي عبارة عن هدايا من الذهب، ونفيس اللباس والعطور، وغالباً ما تفوق مقدار المهر، يضاف لذلك كله كراء قاعة الحفلات، ومصاريف الوليمة وعشاء أهل العروس، الذي يعطي لهم نقداً، أو عروضاً والقائمة طويلة، مما يؤدي بالشباب إلى العزوف عن الزواج، المفضي لعنوسية بناتها في مجتمعاتنا العربية.

وإذا رغبنا في إعطاء نموذج آخر، فإننا لا نجد أصدق من دراسة

---

(48) — المرجع نفسه : ص 81 - 82.

(49) — كزواج المسياح والفرند، وإنزوج العربي، وزروج المتعة... ونحو ذلك.

الباحثة الإماراتية: نورة علي عبيد الزعابي، الموسومة بـ: "تأثير سن الزواج وآثاره الاجتماعية" ، التي كانت عينة بحثها المجتمع الإماراتي، حيث بحثت أن الشاب المتزوج حديثاً يكون دخله في حدود سبعة آلاف درهم، بينما تكاليف الزواج تكون بدفعه خمسين ألف درهم كمهر، وبين مائة إلى مائة وخمسين ألف درهم لتجهيز العروس، إذ يدخل في ذلك الكسوة، والذهب، والعطور كما تكلف الكوشة<sup>(50)</sup> وحدتها بين ثلاثين وخمسين ألف درهم، فضلاً عن ثوب الزفاف الذي تتراوح تكاليفه بين الثلاثين والمائة ألف درهم، زيادة عن بطاقات الدعوة، والفيديو، والنوليمة، وشهر العسل، وقد بدأت ظاهرة المعالة في تكاليف الزواج عند الأسر الميسورة، ثم عممت جميع شرائح المجتمع، ولم يعد أمام الشباب إلا الاقتراض، وبهذه حياتهم بهم الديون ونكدتها، أو العزوف عن الزواج، الذي يؤدي إلى تعنيف الفتيات، مما يؤدي إلى الانحراف والتخاذل الأخذان، وضرب طهر المجتمع في مقتل<sup>(51)</sup>

<sup>(50)</sup> المكان المزین، والمخصص خلوس العروسين فيه، خلال احتفالهما بعرسهما، وهي أي : الكوشة من خلال معيشاتها تختلف تكلفتها بحسب وثارة العراش، وزينة المكان، وهي كلها تبدير ما أنزل الله به من سلطان.

<sup>(51)</sup> عبد الحكيم أسباع: العنوة تعدد الأسر العربية - الأسباب، الآثار، الحلول

وأمام هذه المعالاة المفرطة، في المهر، وتكليف الزواج، والمتين تتجه عنهم ظهور مشكلة العنوسية في مجتمعاتنا العربية، كان لزاماً على العمل الخيري أن يلعب دوره الريادي في إيجاد الحلول المناسبة لذلك والتي منها :

أولاً - حث العمل الخيري عبر خطابه المرئي والمسموع والمفروء على تيسير المهر : وذلك عن طريق إبراز تيسير المهر في عهد القرون الخيرية الأولى، فصدق الاقناء بصنعيهم، إذ كان المهر يومها خاتماً من حديد، أو درعاً، أو تعليم آيات من القرآن، أو حفنة من طعام، أو فضيبياً من أراك، كما تدل على ذلك نصوص السنة النبوية المطهرة، والتي منها قوله صلى الله عليه وسلم ملخصاً : "التمس ونؤ خاتماً من حديد"<sup>(52)</sup>، وقال علي رضي الله عنه ، عندما تزوج السيدة فاطمة رضي الله عنها - : "إعطها شيئاً فقال له : ما عندي شيء ، فقال له صلى الله عليه وسلم : "وأين درعك الخطمية."<sup>(53)</sup>، وقال الآخر : "أنكحتها بما معك من

<sup>(52)</sup> البخاري : الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب السلطان ولی، رقم: 5135.

<sup>(53)</sup> البيهقي : السنن انکرى، كتاب النكاح، باب ما يستحب من القصدة في الصداق ج 7 ص : 134 - 135 . وكان ثمن هذه الدرع الحuelleية أربعين درهماً، وأبو داود : السنن تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، ومحمد كامل فرج بليلي كتاب

قال الإمام ابن القيم (رحمه الله تعالى) : "إن المرأة إذا رضيت بعلم الزوج وحفظه للقرآن أو بعضه من مهرها حاز ذلك، وكان ما يحصل لها من انتفاعها بالقرآن والعلم هو صداقها." (٥٥)

ثانياً - تفعيل الرأي الفقهي القائل بجواز تأجيل الزوج دفع كل المهر، أو شطّره منه : إن المتعارف عليه في الصداق أن يكون معحلاً ويجوز تأجيله، أو تأجيل جزء منه فلقد ذهب الخاتمة إلى أنه يجوز التأجيل، وأنه إذا أطلق الأجل فيحل بالفرقة، إما بالموت، أو الطلاق، وفي ذلك يقول موفق الدين بن قدامة : "إن المطلق يحمل على العرف والعادة في الصداق الأجل، ترك المطالبة به إلى حين الفرقة فتحمل عليه فيصير حيثذا معلوماً بذلك" (٥٦).

أقول : لا شك أن فكرة تأجيل الشاب دفع المهر، أو شطّره منه للشابة المراد الارتباط بها، بحيث يكون هذا المهر ديناً موضوعاً في ذمته إلى حين ميسرة، أو حدوث طارئ الطلاق، أو نزول مصيبة

---

النكاح، باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينذرها شيئاً، رقم: 2125 قال الحفظ: حديث صحيح.

(٥٤) - البخاري: الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب التزويع على القرآن وبيهير صداق رقم: 5149.

(٥٥) - زاد المعاد ج 4 ص: 29.

(٥٦) - ابن قدامة: المغني ج 8 ص: 21.

الموت، لا ريب أنه سيكون له أثره البالغ في دفع الشباب عن الإقبال على الزواج، مما ينهي، أو يقلل من وضأة مشكلة العنوسية في مجتمعاتنا العربية.

ثالثاً - محاصرة العمل الخيري لظواهر الترف والبذخ والإسراف الموجدة في زيجاتنا : إذ نجد الكثيرين من أبناء جمذنا يتعدون عن الهدي النبوى فيحتملون أنفسهم فوق طاقتها فتراهم يتنافسون في إحضار السيارات الفارهة في مواكب الأعراس، ويتغافلون في تحضير صنوف الأطعمة المختلفة، هذا زيادة عن كون بعضهم ينفق أموالاً طائلة في كراء قاعات الأفراح، وجلب الفرق الموسيقية الصالحة، مما يستوجب من القائمين على العمل الخيري محاصرة هذه الظواهر السلبية، التي تعيق كثيراً من الشباب عن إكمال نصف دينهم وذلك ببيانه لحرمة الإسراف والتبذير، وإبراز الهدي النبوى في مثل هذه الأحوال، كصنيع النبي صلى الله عليه وسلم في زواجه بأم المؤمنين صفية إذ أقام وليمة متواضعة، لا بذخ فيها؛ ولا إسراف، ولا ترف كما يوضح ذلك حديث أنس رضي الله عنه قال: "أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثة يُنْهَى عليه بصفية بنت حُبَّيْبَةَ، فدعوهُ المسلمين إلى وليمته، فما كان فيها حِبْرٌ، ولا لَحْمٌ، أمر بالأنطاء

فألقي فيها من التمر، والأقطط؛ والسمن، فكانت ولديته...<sup>(57)</sup>

رابعا - الاستعانة بأهل العقل والحجى من أهل العلم في إيجاد الحلول الكفيلة بالقضاء على مظاهر الترف السلبية: وإنني دون شئ يكون لتدخلهم الصدى الإيجابي؛ على غرار ما هو واقع في بعض المناطق الجزائرية التي اجتمع عقلاؤها، وكراوؤها، وذوو الرأي فيها، وحددوا سقفاً لهذه التكاليف، يلتزم به الغني والفقير على حد سواء.

خامسا - إقامة العمل الخيري لحملة من الأسواق الخيرية : لا شك أن إنشاء العمل الخيري لحملة من الأسواق الخيرية، الخاصة ببيع متطلبات الزواج وتجهيزاته بأسعار معقولة، ومدعمة، لا يكون الهدف منها الحصول على ريع ربحي، وإنما الهدف منها هو تيسير حصول المقيمين على الزواج على تجهيزاته ومتطلباته بمبالغ زهيدة، قد تصل إلى بيع هذه الاحتياجات بأقل من ثمن تكلفتها، متحملاً بذلك العمل الخيري الفارق المالي في ثمن السلعة، وهذا دون ريب يكون دافعاً للشباب على الإقدام على إتمام نصف دينه، وهكذا تكون هذه الأسواق قد أسهمت ولو بقسط بسيط في حل مشكلة العنوسة

---

<sup>(57)</sup> - البخاري، كتاب النكاح، باب : أخذ السراري، ومن اعتق حارية ثم تزوجها ج 9 ص: 126.

المنتفشية، والمستشرية في أوساط مجتمعاتنا العربية<sup>(58)</sup>.  
 سادسا - محاولة تجسيد العمل الخيري لفكرة الزواج بالتقسيط : وهي فكرة سعودية المنشأ؛ إذ جاء اقتراحها من قبل المأذون الشرعي بمدحه، الأستاذ : أحمد سعيد العمري، الذي أكد أن طرحها جاء من منطلق منطق التخفيف من تكاليف المهر والزوج والتي تقدر في المجتمع السعودي غالبا بـ 77000 من الريالات السعودية، والتي غالبا ما يتحملها العريس وتشكل عبئا كبيرا على ذوي الدخل المحدود، من تقل رواتبهم عن 1500 من الريالات من لا يستطيعون فتح بيوت زوجية، بحيث من يتقدم للاستفادة لا يدفع من تكاليف زواجه سوى المهر، ويساهم مشروع الزواج بالتقسيط، - المعزز بدعم المستثمرين من الخيرين من رجال الأعمال - بتقسيط أجرور السكن، وتأثيث المنزل، والبحث عن زوجين مناسبين لبعضهما، مما يساهم في حل مشكلات العنوسية، وغلاء المهر وكذا التخفيف من معاناة الشباب ومتاعبه، والتقليل من المشاكل التي تتسبب بها الخطابات<sup>(59)</sup>.

(58) طوابة نور الدين: الإعلام ودوره في بروز ظاهرة التأخر في الزواج والعنوسية مقال منشور بمجلة المعيار، ع 22، ج 2 ص: 696.

(59) عبد الحكيم أمانيع : العنوسة تهدى الأسر العربية - الأسباب، الآثار الخدور ، ص: 148 - 149.

## المبحث الثاني

دور العمل الخيري في الحد من الأسباب الاجتماعية

لظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية

وستتناوله من خلال المطالب الآتية :

### المطلب الأول

دور العمل الخيري في الحد من تفشي

ظاهرة الزواج المختلط

إن انتشار العنوسة في مؤسسات الزواج سبب رئيس لعنوسية كثيرة من الفتيات وذلك ببحث الشاب المقدم على الزواج على الطريق الأيسر والأقل كلفة حيث يجده في الفتاة الأجنبية، مما يجعله يعزف عن الارتباط بفتاة تجد في ذاتها دينا وثقافة وعادات، مما يؤدي إلى العنوسة.

يضاف لذلك ما نشاهده في واقعنا المعيش من زيجات أبناء وطننا من الأجنبيات، لا سيما من المبعوثين للدراسة منهم، والذين تستهويهم حياة الغرب، فيتجرون ذلك بالزواج من أجنبيات، طمعا في تسوية إقامة دائمة بذلك البلد الضيف، يضاف هؤلاء أولئك الذين قذفت بهم الموجة السرية في ديار الغربة، إذ لا يجدون حلاً لوضعياتهم غير المترتبة، إلا الالتحمام بزواج مختلط لا يقدرون عواقبه الوخيمة على بنات أوصالهم، اللائي صارت تنهشهن العنوسة، بسبب صنيع هؤلاء الشباب اللامسؤول.

و لا بأس هنا أن ننقل هذه اللوحة الرائعة لمحاضر الزواج بال الأجنبية والتي دبّجها يراع شاعر الثورة الجزائرية : مفدي زكريا في إلإيادته المماثلة حيث يقول :

بعض	تزوج بالاجنبية	حضرية	وقال	مشققة	حصريه
نراقصني	وتراقص	هذا	وذاك	وتعبت عن حسن ئي	
وختال بالليني	جوب دلاا		وستعرض	المغريات الحفيفه	
			ونذهب	للسمةه الترجميه	
			وذلك من	نعم المدنية	و تقضي الليالي خارج بيتي
			كفى أنه من	بني البشرية	و إن ولدت لست أدرى لمن ؟
			أناديه صالح عند الصبا		
			و إن زل يوما تnadيه ييكو		
			فالحسب ييكو من البوه		
			فأهوى العروبة والعربية		و تدعو مساعدنا مون اراب
			و آخر في غرها غيري	تفعدو أنا ثم أصبح هي	(60)

و رحم الله الشهيد الشاعر محمد الأمين العمودي ، وهو يحيى أحد الأطباء الجزائريين ، وهو الدكتور سعدان الذي فضل الزواج بأجنبية إبان الحقبة الاستعمارية ، فخاطبه بقوله :

حيي الطيب ولا تحمل قرينته	فهو سليمان والمداده بلقيس	له غلام أطال الله مده	تازع العرب فيه والفرنس
---------------------------	---------------------------	-----------------------	------------------------

---

(60) - مفدي زكريا : إلإيادة الجزائر ص : 61.

لا تعدلوه إذا ما خان ملئه فصفه صالح والنصف موريس (٦١)

من خلال ما سبق يتحتم على العمل الخيري الوقوف في وجه انتشار ظاهرة الزواج المختلط، التي كانت إحدى العوامل الرئيسية في تعنيف بنات مجتمعنا العربي، وذلك من خلال ما يأتي :

أولاً - عقد القائمين على العمل الخيري لندوات، ومحاضرات، وطبع كتيبات ومطويات، تحسّس بخطر الزواج المختلط على دين الأبناء وعفة المجتمع.

ثانياً - إشعار العمل الخيري للجهات الوصية على ابتعاث الطلبة بأن يكون بينها وبين المبعوثين دفتر شروط يوقعه المبعوث، تكون إحدى مواد بنوده ضرورة عودته للموطن بعد إنتهاء الدراسة؛ ومنع ارتباطه بفتاة أجنبية، وإذا أخلَّ بذلك يترتب عن إخلاله تنفيذ شرط جزائي ضده يطالبه بإرجاع ما أنفقته عليه جهة الابتعاث، مع عقوبات تبعية أخرى، تستوجب عدم حصوله على وظيفة تك足 شهادته المتحصل عليها.

ثالثاً - إدراج العمل الخيري بعض التحفيزات الخاصة بالزواج البيئي أي بالزواج من بنت الوطن، كان يسهم بسبة مالية معينة في تكاليف الزواج وأعبائه يستفيد منها كل من تزوج بإحدى مواطننا هو يحرم منها

---

(٦١) - هامش الإلإيادة ص : 61.

كل من تزوج بأجنبية، مما يكون لهذا التحفيز أثره الفعال في إقبال الشباب على الارتباط بغير الوطن، التي تمثله ديناً وعادات وتقاليد، وهذا دون شك سيسمح في القضاء على عزوبة الذكور وعنوسية الإناث، أو على الأقل التخفيف من حدة وقع ذلك على فئة الشباب من أبناء مجتمعاتنا العربية.

## المطلب الثاني

### دور العمل الخيري في تثمين الزوجات الجماعية

تعد الأعراس الجماعية في بعض المجتمعات العربية نظاماً اجتماعياً دعى لوجوده فيها عوامل اجتماعية، أو ديمografية، أو بيئية، أو اقتصادية، حيث تتجدد عنه طمأنينة، وراحة في نفوس المقبلين على الزواج، وسرور عارم لأسرهم، وفرحة غامرة بمحبوباتهم وذلك بالإسهام في الحد من ظاهرة تأخر سن الزواج لدى أبناء المجتمع ذكوراً وإناثاً مما يخصنهم من الواقع في الرذيلة، وبطهور المجتمع من الأمراض الفتاكـة، التي تضرب قيمه النبيلة في مقتل<sup>(62)</sup>.

هذا و تستمد الأعراس الجماعية تأصيلها الشرعي من أصل المصلحة

<sup>(62)</sup> - عبد الحميد إسماعيل الأنصاري : قضايا المرأة بين تعاليم الإسلام وتقانيد المجتمع، ص: 149.

المرسلة<sup>(63)</sup>، الذي ينهض اعتبارها على مدرد العون لأبناء المجتمع الواحد، حيث تذوب فيه الفوارق، وتسود بدها روح التعاون والتآخي، والتماسك بين المسلمين؛ هذه القيم السامية التي تقوم دليلاً على اعتبارها، وإن لم يرد نص صريح بذلك، فإنه يستأنس لها بقوله تعالى : **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ**  
**وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ﴾**<sup>(64)</sup>، وقوله : **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوهُ﴾**<sup>(65)</sup> وقوله : **﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾**<sup>(66)</sup>، بحيث اعتباراً لهذه المصالح العظيمة، والحكم الجليل جاءت هذه الأعراس الجماعية فإذا اجتماعياً للقضاء على ظاهرة العنوسنة، أو التخفيف من حدة غلتها، حيث صارت هذه الأعراس ظاهرة اجتماعية، يتضوئ تحت أروائها مع كل أسرة غنية، أسر فقيرة، إذ يقوم صاحب الأسرة الغنية بكل مصاريف العرس الضرورية، بكل عفوية بحيث لا يشعر فيها

<sup>(65)</sup> - المصلحة المرسلة : تطلق عند الفقهاء على المصالح الملائمة لمقاصد شرائع، ولا يشهد لها أصل خاص بالاعتبار، أو الإلغاء. جلال الدين عبد الرحمن : عادة الوصول إلى دقائق علم الأصول - الأدلة المحتفظ فيها - ص : 17.

<sup>11</sup> - المقادرة : 2.

<sup>(66)</sup> - الحجرات : 10.

<sup>67</sup> - آل عمران : 110.

ومن نماذج الأعراس الجماعية وارتباطها بالعمل الخيري، ما يقع من زيجات جماعية في ولايات الجزائر، فمثلاً نجد في ولاية البيضاء قيادة من المحسنين في سنة 2005 م بالإسهام في بناء خمس أسر، وذلك باستفادتهم من غرف نوم بكل لوازمهما، مع هدايا للعروسين، ودفع للصدق، وتکفل بعصاريف الوليمة وقد كانت التجربة تاجحة، نالت إعجاب الكثير من أبناء هذه الولاية، الذين هبوا لنصرتها بشكيراً لجنة رسمية تحضيرية لهذه الأعراس من جهة، والإقبال المواطنین، وأرباب المال على دعمها من جهة أخرى، ليرتفع العدد من المشاركة في بناء خمس أسر في سنة 2005 م إلى بناء مائة وخمسين أسرة سنة 2008 م، وليبقى العدد في تزايد مستمر، حيث صار يقام العرس الجماعي في أفحى قاعات الحفلات التي انضوى أصحابها في العمل الخيري فراحوا يقدمون هذه القاعات بانجان لإقامة الأعراس الجماعية فيها، راضية بذلك نفوسهم، فريرة عيونهم متغرين بذلك

---

<sup>(67)</sup> محمد ناصر : حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدى. ص : 26 - 27، و 48 و محمد قاسم حدبيون : دعائم الزواج المبكر، مجلة المعيار، ع 22، ح اص : 63 - 64.

### المطلب الثالث

#### دور العمل الخيري في الحد من الانصياع لبعض التقالييد البالية والأعراف السائدة

إن المتأمل لواقع العنوسه في مجتمعاتنا العربية، يجد أن للعادات والتقالييد ضلعاً فيها، حيث انغرست في أذهان كثير من الأولياء فكرة سع تزويج البنت الصغرى قبل أختها الكبرى، مما يضاعف من مشكلة العنوسه، فتصبح عانسان في البيت، بدل واحدة، يضاف لذلك التمسك بالزواج من بنت القبيلة، بحيث تحجز الفتاة لابن عمها منذ ولادتها دافعهم في ذلك هو بقاء ثروة العائلة لا سيما العقارية منها متداولة بين أبنائها وقد تكبر هذه الفتاة، التي حُجزت لابن عمها، وتبقى المسكينة تنتظر هذا الفارس، المكرهة على قبوله زوجاً، والذي غالباً ما يتحمّل من هذا الالتزام العشاري، الذي لم يشارك في إيجاده، وتبقى هي كالمعلقة، إلى أن يفوّتها قطار الزواج بضم لذلك كله تلك الاعتبارات الطبقية والعرقية في مجتمعاتنا، فلا تزوج الفتاة من يناسبها ديناً و Mana، ونقوي، لأنه من الفئة الغلانية

<sup>(68)</sup> النذير بو المعاني: تنظيم الزواج الحساعي في المجتمع الجزائري كأحد اسلوب مساعدة على ظهور ناجر من الزواج، مجلة المعيار، ع 22، ج 1 ص : 63 - 64.

التي كان أفرادها عملاً شرفاء عند قبيلة هذه الفتاة مثلاً، متناسين قوله تعالى : **(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِحْوَةٌ)**<sup>(69)</sup>، وقوله صلى الله عليه وسلم : " أَلَا لَا تَفْضِلُ لِعَرِيَّ عَلَى أَغْجَبِيَّ؛ فَلَا لِعَجَبِيَّ عَمَّى عَرِيَّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبْلَغْتَ؟ ".<sup>(70)</sup> فتجدهم لا يعطون أولوية الاختيار للتكلفة وإنما يقدمون عليها العصبيات القبلية الزائفة حيث يجعلون من القبيلة صنماً تقدم له كل فروض الطاعة، والولاء وعليه نقول : بانتشار مثل هذه العادات الغريبة عن ديننا، وفيينا الإسلامية السمححة، ننهي من حيث لا نشعر في بوار بناتنا وعنوستها<sup>(71)</sup>.

نقول : كم خلفت هذه العادات السيئة، والتقاليد البالية من عوانس في مجتمعاتنا العربية، مما يستدعي دق ناقوس الخطر من كل الجهات الفاعلة في المجتمع، وفي مقدمتها العمل الخيري، الذي يلعب الدور الرئيس في إيجاد الحلول الكفيلة بالقضاء عليها، أو التخفيف من حدتها، وهذا بالخادمة التدابير اللازمة في ذلك، والتي سعرض بعضها

<sup>(69)</sup> - الحجرات : 10.

<sup>(70)</sup> - أحمد : المسند، تحقيق : شعب الأرناؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، ج 38، ص 474، رقم: 23489. قال المحققون: إسناده صحيح.

<sup>(71)</sup> - عبد الحكيم أسباع : العنوسنة تحدد الأسر العربية - الأسباب، الآثار، الحلول ، ص: 88 - 89، وص: 103.

على النحو الآتي :

أولاً - إقامة العمل الخيري محضرات، وندوات، ودورات تأهيلية موجهة للآباء تبرز لهم حرمة عضل البنات واستحباب التكبير في تزويجهن، حيث يطلق العضل على المنع والتضييق الذي يمارسه بعض الآباء على بناتهم وذلك برفض الخطاب المتقدمين لطلب أيديهن بحججة عدم زواج الصغرى قبل البنت الكبرى، أو عدم كفاءة المتقدم أو بسبب الاستحواذ على مرتباهن، أو خدمة البيت، أو لتعلق شديد بهذه البنت المدللة، والتي لا يستوعب انتقالها للعيش في غير بيته، مما يستفرغ خطاب العمل الخيري لبيان حرمة العضل غير المبرر الذي يصل إلى إسقاط ولادة الأب وإحلال القضاء مكانه في تزويجها واعتباره غير موجود نقوله صلى الله عليه وآلـه وسلم : "السلطانولي من لا ولـي له" <sup>(72)</sup>.

قال الإمام الشافعي: " وأن على الولي أن لا يعضلها إذا رضيت أن تنكح بالمعروف" <sup>(73)</sup>.

(72) - الترمذى، السنن، كتاب النكاح، باب ما حذر لا نكاح إلا بولي، وقال هذا حديث حسن، ج 2 ص : 280 - 281 . والدارمى، السنن، كتاب النكاح، باب النهي عن النكاح غير ولي، ج 2 ص: 137، وابن ماجه في كتاب النكاح باب لا نكاح إلا بولي، ج 1 ص: 605، وذكره الشيخ الألبانى (رحمه الله) في الإرواء وصححه، ج 6 ص: 243.

(73) - الإمام ح 5 ص : 12 .

و هنا أقول أي منقصة أشد من أن تنزع من الأب الولاية على ابنته و تحال للسلطان لطبيشه، وعدم رشاد تصرفاته؛ وفي المقابل نأمل من خطاب العمل الخيري أن يحث الآباء على التبشير في ترويج بناتهم حتى لا يفوتون ركب الزواج، بسبب تقدمهن في السن.

ثانياً - بيان العمل الخيري من خلال نشاطاته الدعوية لحرمة جبر البنات على زوجة لم تشاركن في نسج خيوط أطوارها، حيث لا مبرر لها إلا كون ابنة قبيلتهن أولى بهن، أو أبناء عمومتهن أحق بهن من الغرباء؛ غالباً ما تكون الفتاة كارهة لمن أجبرت على الارتباط به فأي زواج هذا؟ الذي يبني على الإكراه، ولا يقوم على إنجبة ولدودة، والرضى من أول يوم فيه، لا شك أن مصيره الطلاق، أو الخلع، أو العيش الضنك، لكلا الزوجين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله . : "إن الأب ليس له أن يتصرف في مالها إذا كانت رشيدة إلا بإذنها، وبطْعُها أعلم من مالها، فكيف يجوز أن يتصرف في بضعها مع كراحتها ورشدها... وأما تزويجها مع كراحتها للنكاح فهذا مخالف للأصول والعقول، والله لم يسوغ نوليهما أن يكرهها على بيع، أو إجارة إلا بإذنها، ولا على طعام، أو شراب؛ أو لباس لا تريده، فكيف يكرهها على مباضعة وعاشرة من تكره مباضعته؛ ومعاصرة من تكره معاشرته؟ ا والله قد جعل بين الزوجين مودة ورحمة، فإذا كان لا يحصل إلا مع بغضها

لهم نغورها عنه، فـأي مودة ورحمة في ذلك؟<sup>(74)</sup>

ثالثاً - استعانة العمل الخيري بالتوجيهات الطبية، المبرزة لخطورة زواج الأقارب على صحة الأبناء، ونشر ذلك على أوسع نطاق خاصة في مناطق القرى والأرياف، قصد بث الوعي الصحي لدى الأولياء الذين يتخذون من زواج البنت في قبيلتها، أو من ابن عمها حتماً مقصرياً، أو قدرًا لا مناص منه.

---

.25- شموع فتاوى ج 32 ص:

## المبحث الثالث

دور العمل الخيري في الحد من الآثار السلبية  
والنفسية المؤدية لظاهرة العنوسنة في المجتمعات العربية  
وستتناوله من خلال المطالب الآتية :

### المطلب الأول

دور العمل الخيري في الحد من التأثيرات السلبية  
للوسائل الاتصالية الحديثة

لقد لعبت الوسائل الاتصالية الحديثة المستغلة استغلالاً سيئاً دوراً سلبياً في تعنيف فتياتنا في مجتمعاتنا العربية، وذلك بإسهامها في سهولة إشباع الغرائز عن طريق ما يسمى بالجنس التكنولوجى حيث يجد الشاب والشابة بغيرهما الجنسية عن طريق، الدردشات والفيديوهات الجنسية التي تخصص لها قنوات، ومواقع، عبر الشبكة العنكبوتية، حيث بضعة زر من إحدى وسائل الاتصال الحديثة، يجد الشاب أو الشابة هذا العالم الجنسي الموبوء معروضاً أمام ناظريه، مما يكون له الأثر البالغ في ترهيد الشباب في الزواج، الذي تترتب عنه في نظرهم التزامات وقيود، هم في غنى عنها<sup>(75)</sup>.

نقول : إن على كاهل العمل الخيري مسؤوليات تنوع محملها الجبار

<sup>(75)</sup> — زهور حمر العين : ما وراء أنوميا الميثاق الغنيط، مجلة المعيار، ع 22، ج 2

ص : 749

المراسيمات تجاه ما يبيث من فساد أخلاقي، وجنس تكنولوجي، أدى إلى عزوف الشباب عن الزواج، المفضي إلى العزوبية، والعنوسة الاختيارتين في مجتمعاتنا العربية وذلك بسب وجود شبابنا فيه البديل الجنسي الميسر، والذي لا يكلفه سوى ضعفة زر في وسيلة اتصاله، مما يجعل من العمل الخيري حارساً أميناً على فئة الشباب المغرر به والمغرّ فكريًا في عقر وسائله الاتصالية، وذلك بتفاعلاته الإيجابي لإنقاذ هذه الفئة الشابة، من خلال الآتي :

أولاً - مطالبة العمل الخيري من الجهات الرصبة في البلد حجب الواقع الإباحية، التي تُبَثُّ في هذه الواقع الاتصالية.

ثانياً - مطالبة العمل الخيري من سلطات البلد إدراج عقوبات ردعية في المنظومة القانونية، لمن ثبتت إساءة استخدامه لشبكة العنکبوتية.

ثالثاً - دعوة العمل الخيري وزاري التربية، والتعليم العالي بإدراج ساقات دراسية تهدف إلى بث الوعي بين التلاميذ والطلاب بخطورة الاستخدام السيئ لهذه الواقع، عبر الوسائل الاتصالية، حتى يكون الابتعاد عن ولو جها طوعياً.

رابعاً - تسجيل العمل الخيري لبعض الفيديوهات، والمواد الإعلامية المدفعة والمشجعة على الزواج، والمحضنة لأخلاق شبابنا، والذرءة محاصر كل من العزوبية، والعنوسة، وتحميلها في موقع التواصل الاجتماعي، وتحث الشباب على الإبحار فيها؛ باعتبارها بدلاً نافعاً

عما تمتليء به هذه الوسائل الاتصالية من خني، وفساد العقول وتدمير للأخلاق، وهنالك للأعراض، وتفكيك المروابط، وتنقية الأركان الأمم والمجتمعات.

## المطلب الثاني

### دور العمل الخيري في إيجاد الحلول المناسبة للتوفيق بين الزواج وعمل المرأة ومواصلة التعليم العالي لدى الشباب

يعتبر التعليم العالي من أبرز معوقات الزواج، واستفحال العنوسية، وذلك بسبب تأجيل الفتاة للزواج حتى إتمام دراستها، وعند إتمام دراستها وتحصيلها على شهادة عليا، تغير شروطها في اختيار شريك حياتها، فبدأ مسيرة رفض المتقدمين لكونهم غير أكفاء، فضلاً عن كون بعضهن يحصلن على وظائف مما يعطي الفتاة استقلالاً مادياً يجعل شروطها في قبول زوج المستقبل أشد من شروط غير المتعلمة، وهذا دون شك يوقعها في العنوسية دون أن تشعر، لأن قطار الزمن يسير من غير انتظار، وبسرعة فائقة<sup>(76)</sup>.

وقد ذكر الشيخ شمس الدين بوراوي رئيس الجمعية الإسلامية الخيرية بالجزائر أن السمعة السيئة لكثير من الجامعيات، وطول سنوات الدراسة التي تمتلئ في تحصص الطبع مثلاً لأزيد من اثنى عشرة

---

<sup>(76)</sup> -عمر معن خليل :علم اجتماع الأسرة، ص : 245 - 250.

عاماً؛ وعقلية التفوق والتعالي لدى بعض الجامعيات؛ وعقدة السيطرة عند الرجل المشرقي، الذي يجد أن تكون زوجته مطيبة، تذوب شخصيتها أمامه، وهذا ما لا يجده في المرأة الجامعية، التي تناقشه وقد تخطي آرائه، وتسته أحلامه، مما يجعله يغرس عن الارتباط بها ليكون مصيرها العنوسه<sup>(77)</sup>.

وفي مجلة اليقادة، كتبت إحدى الطبيبات، وقد فاتحها قطار الزواج بسبب طول مدة الدراسة قائلاً : "لقد صار معطفى الأبيض فى عينى لباس حداد على وأصبحت ساعتى كأنها حبل مشنقة يلتئف حول عنقى، كاد العقد الثالث من عمري يكتمل، والتباوؤم ينتابنى على المستقبل، ثم تصرخ وتقول : خذوا كل شهاداتي، ومعاطفى ومراجعى، وكل مالى، وأسعونى كلمة : ماما...، ثم كتبت هذه الأبيات :

لقد كنت أرجو أن يقال طيبة فقد قبل، فما نالني من مقاها  
فقل نلني كانت ترى في قدوة هي اليوم بين الناس يرى لحالها

<sup>(77)</sup>- شمس الدين بورويي :عنوسه الجامعيات لماذا؟، جريدة اليوم : 22 / 9 / 2004 م وعبد الحكيم أسباع : العنوسه تحدد الأسر العربية - الأسباب، الآثار، الخلوول - ص 107 - 108.

وكل منها بعض طفل تضمه فهل ممكن أن تشتريه بماها<sup>(78)</sup>. يضاف لذلك، أن عمل المرأة واستقلالها المادي، وطبع بعض الآباء في مرتبات بناتهم كان كل ذلك سبباً في عنوستهن، غير آبهين بسعادة فلذات أكبادهم، إذ سكن انطماع واجشع قلوبهم، فصاروا ينظرون لبناتهم على أساس أنهن موردةٌ ماليٌّ مضبوطٌ ما دمن لم يتزوجن، فيتغسفن في حقهن، ويعنونهن من الزواج، غير مكتفين بالآسي النفسية التي تلحق بهن، وهذا نموذج ينفطر له القلب، وتحترى له المشاعر، وتتفرق له العيون، وهو ما ورد في جريدة المدينة السعودية على لسان فتاة كان والدها سبباً في حرمانها وأخواتها الأربع من الزواج، فتقول : " أنا فتاة في الخامسة والثلاثين من عمري، ولدي أربع شقيقات، ولم تتزوج منا واحدة حتى الآن، بسبب أن أبي سامحه الله يرفض كل من يتقدم لنا من أجل الاستحواذ على مرتبتنا، وقبل فترة وجيزة توفيت إحدى شقيقاتي، وفي أثناء خروج الروح نظرت إلى أبي نظرة ما زالت مسجلة في ذاكرتي حتى الآن، حيث قالت له : قل : أمين يا أبي، فقال لها : أمين فقالت له : حرمك الله من رائحة الجنة، مثل ما حرمته من الزواج ".<sup>(79)</sup>

<sup>(78)</sup> سعد سطحي : الطرق العلاجية لظاهرة تأخر سن الزواج من خلال النصوص الشرعية نقلًا عن مجلة اليمامة، مجلة العمار، ع 22، ج 2 ص 995.

<sup>(79)</sup> خالد الحريسي : كيف تزوج عانساً؟، ص 42.

ما سبق ذكره يتوجب على العمل الخيري التفكير الجدي في إيجاد  
الخلول المناسب للتوافق بين دراسة وعمل الفتاة، وبين زواجها، وذلك  
من خلال تدخله الفعال على النحو الآتي :

أولاً - تشجيع العمل الخيري لزواج الطالب الجامعي بطالبة جامعية  
وذلك من خلال إقامته لسلسلة من الندوات، والمحاضرات والمؤتمرات  
الخاصة على ذلك، والمبنية لخاتم هذا الارتباط، يدعى لتأطيرها جملة  
من الخبراء، وأهل الاختصاص في التأهيل الأسري.

ثانياً - تحسيس الجمعيات الخيرية للجهات القائمة على الخدمات  
الجامعية بضرورة رفع مبالغ المنح الجامعية للطلاب، والطالبات، مما  
يجعلهما إن ارتبطا قادرين على فتح بيت زوجي أثناء المرحلة  
الجامعية.

ثالثاً - إسهام العمل الخيري في توفير بعض الغرف السكنية في  
الأحياء الجامعية، خاصة بالطلاب المتزوجين، على غرار ما كان  
معمولاً به في الأحياء الجامعية الجزائرية في السنوات القليلة الماضية.

رابعاً - إسهام العمل الخيري في بناء دور حضانة للأطفال قرب الحرم  
الجامعي، وأماكن العمل، يكون قسط الاشتراك فيها منعدماً، أو  
رمزاً.

خامساً - مطالبة الجمعيات الخيرية من جهات العمل والتشغيل  
تخفيف ساعات العمل عن رباث البيوت، مما يشجعهن على الإقبال

على الزواج وكذا المطالبة بمنع ساعات الرضاع للعاملة المرضع وعطلي الولادة طويلة الأمد، والمدفوعة الأجر، على غرار ما هو معمول به في منظومة العمل الخزائرية، التي تمنح ساعتين محتاثتين من ساعات العمل يومياً لمرأة المرضع وثانية وتسعين يوماً عطلة أمومة قابلة للتمديد شهراً إضافياً.

### المطلب الثالث

#### دور العمل الخيري في توعية الفتيات بقبول التعدد

إن كثيراً من الفتيات اللائي قد فاقحن قطار الزواج، ودخلن دائرة العنوسة يفضلن عدم الارتباط كزوجة ثانية، أو ثالثة؛ بسبب الخوف من المجهول الذي يتظايرن في حالة الإقدام على القبول بالارتباط كزوجة ثانية، كما أن الرجال هم جزء من مجتمعهم، وواقعهم، الذي غالباً ما يجدون فيه المعدّين قد واجهتهم صعوبات جمة، ومشاكل لا يعرف كنه قدرها إلا الله، مما يدفعهم إلى الإحجام عليه متمثلاً بقول الشاعر :

تزوجت الثنين لفرط جهلي وقد حاز البلي زوج الثنين  
فقلت أعيش بينهما حروفاً أنعم بين أفضلي نعجين

فجاء الأمر عكس الحال دوماً  
بلاء دائمًا يليقين<sup>(80)</sup>

وازاء هذا الخوف من التعدد، والإحجام عن ولوج بابه من كلا الجنسين وحب على العمل الخيري إيجاد الآليات المناسبة، والكافحة بتحجيم التعدد في أرض الواقع، قصد الإسهام في حل مشكلة العنوسية في مجتمعاتنا العربية، والتي يأتي في مقدمتها الآتي :

أولاً - استعانة العمل الخيري بوسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة في إقناع الشباب بمحاسن التعدد : وذلك بيان أن في التعدد تطهيراً للمجتمع من الرذيلة، مع محاولة إقناع كل من الجنسين أنه عند الموازنة فإنه أفضل للمرأة أن تكون زوجة ثانية بدلاً من أن تكون بلا زوج، والأمر نفسه بالنسبة للرجل فالأفضل له أن تكون له أكثر من زوجة، بدلاً من أن تكون له زوجة، وبمجموعة من الخدكات والخليلات، يعاشرهن ويعايشن في الحرام<sup>(81)</sup>.

ثانياً - تجليية الخطاب المستعمل في العمل الخيري للضوابط والشروط الشرعية للتعدد قصد إزالة الخوف من الإقدام عليه من الطرفين : نقول : لا ريب أن الفتيات اللواتي تأخر زواجهن إذا شاهدن تصبيق الضوابط الشرعية للتعدد في زيجات قريباً، وجاراتهن اللائي سبقنهن للتعدد، وبنسن السعادة والاستقرار في حياتهن

<sup>(80)</sup> - مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون، ص : 170.

<sup>(81)</sup> - يرجى حتى : تعدد الزوجات أم تعدد العشيقات، ص : 63 - 64.

الزوجية، فإن ذلك يكون دافعاً قوياً لقبولهن بالتعذر، وبالمقابل فإن الرجال، إذا وجدوا استقراراً وسكينة في عوائلهم ومعارفهم المعذبين فإنهم يقبلون عليه، ومن هذه الضوابط التي نرى أن تطبيقها يشجع على الإقدام على التعذر، والقبول به، مما يعني الخد من مشكلة العنوسية، هو العدل في المعاملة، وهذا لقوله ﷺ : "من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقّه مائة".<sup>(82)</sup> والعدل في القسمة بين النساء، ويكون هذا في القضايا المادية، أما القضايا التي لا يستطيع الزوج التصرف فيها كحب إحداهن أكثر من الأخرى، فإنه غير مُؤاخذ بها، ويحسن به ألا يصرّح بذلك، حتى لا يذكي نار الغيرة، والفتنة بين نسائه. وقد روت أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) أنَّ رسول الله ﷺ كان يقسم فيعدل ويقول : "اللهم هذا قسمٌ فيما أملك، فلا تلومني فيما تملّك ولا أملك".<sup>(83)</sup> والعدل

(82) - أبو داود : السنن، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، رقم: 2133. 2/242، قال الحافظ: شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل فره بلي : إسناده صحيح، وأبي ماجه كتاب النكاح، باب : "القسم بين النساء" ج 1 ص: 633، والدارمي كتاب : النكاح، باب : "في العدل بين النساء" ج 2 ص: 193.

(83) - أبو داود : السنن، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، رقم: 2133. ج 2 ص: 242، قال الحافظ: شعيب الأرناؤوط، وعثمان كامل فره بلي : إسناده صحيح ونسائي، كتاب عشرة النساء، باب "ميل الرجل إلى بعض

في المبيت، وذلك بأن يبيت عند كل واحدة بمقدار ما أقام عند الأخرى، ويستثنى من ذلك الأيام التي يقيمهها عند الزوجة الجديدة التي بني لها لأول مرة، إذ وقَّت رسول الله ﷺ للبكر سبعاً وللثيب ثلاثة، وهذا حديث أنس بن مالك قال، قال رسول الله ﷺ : "البكر سبع وللثيب ثلاث".<sup>(84)</sup> والعدل في السفر: وذلك بضرب القرعة بين نسائه فأيتهما خرج سهّمها سافر بها معه، ولا تقتصر أيام السفر من أيامها في القسمة مع باقي ضرائرها فقد روى عروة عن عائشة قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا سافر أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهّمها خرج بها معه".<sup>(85)</sup>

ثالثاً - مطالبة الجمعيات الخيرية من الجهات الوصية برفع القيود المانعة من التعداد أو المعرقلة له والصادرة في قوانين بعض الدول العربية: فمثلاً نجد الجمهورية التونسية تحرم التعدد وتمنعه

نسائه دون بعض" ج 7 ص: 64، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: "القسمة بين النساء" ج 1 ص: 634.

<sup>(84)</sup> - البخاري، كتاب النكاح، باب: "إذا تزوج البكر على الشيب" ج 9 ص: 313، وباب: "إذا تزوج الشيب على البكر" ج 9 ص: 314؛ ومسلم، كتاب الرضاع، باب: "قدر ما تستحقه البكر والشيب من إقامة الزوج عندها عقب الرفاف" ج 2 ص: 1084.

<sup>(85)</sup> - البخاري، كتاب: الهبة، باب: "هبة المرأة لغير زوجها". ج 5 ص 218:

حيث ورد في مجلة الأحوال الشخصية التونسية الصادرة سنة : 1956، في الفصل 18 منها ما نصه : " تعدد الزوجات من نوع، كل من تزوج وهو في حالة الزوجية، وقبل ذلك عصمة الزواج السابق يعاقب بالسجن لمدة عام، وبخطيئة <sup>(86)</sup> قدرها مائتان وأربعين ألف فرنك، أو بإحدى العقوبتين، ولو أن الزواج الجديد لم يرم طبق أحكام القانون. " <sup>(87)</sup>

وكذا الدعاوى المشار إليها في لبنان إلى منع التعدد، وذلك من خلال المطالبة بإصدار قانون موحد للأحوال الشخصية، تحت مسمى : الزواج المدني والذي ينص في بعض بنوده على منع تعدد الزوجات وإذا وقع كان زواجا باطلًا <sup>(88)</sup>.

ولو نظرنا لقانون الأسرة الجزائري، لوجدناه هو الآخر ضيق على من يرغبون في التعدد، وذلك بإيراده لشروط مشددة للتعدد تمثل في :

1 - ضرورة إخبار الزوج لكل من الزوجة السابقة، والمرأة المقبل على

---

<sup>(86)</sup> المقصود بالخطيئة : خطيئة في لغة سكان المغرب العربي الكبير لاسيما تونس، والجزائر أي : غرامة مالية، وهي مأموردة من الخطأ، أي كان المعد ارتكب خطأ يستحق عليه عقوبة مالية.

<sup>(87)</sup> مجلة الأحوال الشخصية التونسية الصادرة سنة : 1956 م.

<sup>(88)</sup> طاحون رفعت محمد : مشكلة العنوة الأسباب والعلاج. كتيب أهلة العربية، العدد : 50، الرياض : 2001 م.

الزواج منها.

2 - تقديم طلب الترخيص بالزواج إلى رئيس المحكمة لمكان مسكن الزوجية.

3 - يمكن لرئيس المحكمة أن يرخص بالزواج الجديد، إذا تأكد من موافقتهما وأثبتت الزوج المبرر الشرعي، وقدرته على توفير العدل والشروط الضرورية للحياة الزوجية.

4 - في حالة التدليس يجوز لكل زوجة رفع دعوى قضائية ضد الزوج للمطالبة بالتطبيق.

5 - يفسخ الزوج الجديد قبل الدخول إذا لم يستصدر الزوج ترخيصا من القاضي.<sup>(89)</sup>

#### المطلب الرابع

#### دور العمل الخيري في تبديد الخوف من مسؤوليات وتأثيرات الزواج

إن الخوف من تبعات الزواج كان سبباً في عنوسية شريحة من الفتيات وذلك بسبب اعتقادهن أن الحياة الزوجية تسليبهن حريةهنونتف حجر عثرة أمام طموحهن، وهناك شريحة أخرى منهن عزفن عن

---

391- قانون الأسرة الجزائري، المادة 8 و 8 مكرر.

الزواج وفضل حياة العنوسة بسبب ما كُنَّ يرينه من مشاجرات دائمة بين الوالدين مما يولد في نفوسهن الاعتقاد أن الحياة الزوجية بؤرة للخصومات، والصراعات بين الرجل والمرأة، وأن حياة العنوسة أهدأ للنفس، وأقر للعين، وأهانَ نبال يضاف لذلك شريحة ثالثة من الفتيات يضرن عن الزواج صفعاً خوفاً من آلام الحمل، والولادة ورعاية الأولاد، ومسؤولية البيت يضاف لذلك كله شعور بالخوف من الطلاق، فتفضل الكثير منهن أن يقال عنها عانساً، بدلاً من أن يشار إليها في المجتمع بأنها مطلقة وأنها لم تفلح في بناء عش الزوجية وفي هذا الصدد تقول : الفتاة المرموز لاسمها بـ : س، ع " 27 سنة " : " أصبح يمتلكني شعور بالخوف الشديد من الزواج ونتائجـه وبيـثـ أفضـلـ أـلـفـ مـرـةـ أـنـ أـبـقـيـ عـانـسـاـ، عـلـىـ أـنـ أـصـبـعـ اـمـرـأـ مـطـفـةـ خـصـوصـاـ أـنـيـ مـتـعـلـمـةـ وـعـدـمـلـةـ وـالـعـمـلـ يـأـخـذـ الـجـزـءـ الـأـكـبـرـ مـنـ وـقـتـيـ... " .(90)

وهنا يأتي دور العمل الخيري الذي يقوم على التوعية ، وتبييد هذه المخاوف ، وذلك من خلال إقامته لندوات تحسيسية ، ودورات تأهيلية ، وطبع مطويات ، وكتيبات توعوية ، وإعداد برامج إذاعية ، ومحاضر تلفزيونية ، وبث فيديوهات في موقع التواصل الاجتماعي

(90) عبد الحكيم أسبيع : العنوسة تحد الأسر العربية - الأسباب، الآثار، الحلول .. ص : 113 - 114.

، عبر الشبكة العنكبوتية ، تبدد هذه الأفكار ، وتبرز محاسن الزواج ، وتبين أنه لا يتنافي مع الحرية الشخصية ، وأن ما تراه بعض الفتيات من مشاكل أسرية ، أنها ليست هي الأصل في بناء العلاقات الزوجية ، التي تقوم على المودة والرحمة ، بل إنها مجرد حالات طارئة ، وشادة لا يقاس عليها ، كما أن الخوف من آلام الولادة ، وتأثيرات مسؤولية تربية الأبناء ، هذه الآلام كلها لا تساوي شيئاً ، إذا ما قورنت بنعم الأمومة العارمة ، وما يتذبذب عنها من عواطف جياشة غامرة ، وبهذا يسهم العمل الخيري في تنوير هذه الفئة الشابة ، وإزاحة ما اعترى عقولها من أفكار غير سليمة ، مما يجعلها تقدم على الزواج ، وبناء الأسر ، مما يعني القضاء على عزوبية الذكور ، وعنوسية الإناث ، في مجتمعنا العربي .

## المبحث الرابع

دور العمل الخيري في تفعيل المؤسسات المجتمعية في الحد من ظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية  
وستتناوله من خلال المطالب الآتية :

### المطلب الأول

دور العمل الخيري في تفعيل مؤسسة المسجد  
للحد من ظاهرة العنوسية

يعد المسجد من أبرز العناصر الفاعلة في واقعنا العيش، وأدّم مؤسساته الخيرية إذ يزود المجتمع بالنصح والإرشاد، والحلول الناجعة لبعض معضلاته وأدوانه، بل في كثير من الأحيان لا يتوقف دوره على التوجيه والإرشاد، من خلال ما يقام فيه من خطب منبرية ودورس وعظية ومحاضرات توجيهية، وندوات تثقيفية، بل يتجاوزه إلى العطاء والإمداد المادي، كما هو الشأن في معالجة هذه المؤسسة الخيرية بامتياز لظاهرة العنوسية، والتي سنيرز دورها في إيجاد الحلول الكفيلة بحلها، أو التقليل من حدتها، وذلك من خلال النقاط

الآتية :

أولاً - حت الخطاب المسجدي على تفعيل العمل الخيري واحداث مؤسساتوقفية يصرف ريعها في ترويج الشباب المعوز.

ثانياً - عقد مؤتمرات وندوات علمية مسجدية تبين

مخاطرالارتباط بالأجنبيات: نقول : إنه لحقيقة بمؤسسة المسجد أن تدعى المختصين لعقد ندوات علمية تبرز مخاطر الزواج بالأجنبيات، إذ يخشى من هذه الزوجة على عقيدة الأولاد، أو توجيههم بما لا يمكّن للإسلام بصلة هذا فضلاً عن كون الارتباط بالأجنبيات يسهم في بوار وكساد المسلمين العفيفات لاسيما في مواطن الأقليات مما يوقع ضرراً فاحشاً بينات الأمة الإسلامية، هذا فضلاً عن كون النصوص الشرعية قيدت الزواج بالأجنبيات الكتابية بالإحسان والعفة لقوله - عز وجل - : **(وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَصَاعِمَكُمْ حِلٌّ هُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِنْ قَبِيلُكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنَاتٍ عَيْرَ مُسَاافِرَاتٍ وَلَا مُتَحَذِّي أَخْدَانٍ)** <sup>(91)</sup>

إن المتأمل في الآية القرآنية الكريمة يلحظ إباحة الزواج بالأجنبيات الكتابية شريطة اقترانه بكون المرتبط بها ظاهرة عفيفة، غير أن الناظر في واقعنا العيش لا يمكنه العثور على الأجنبية العفيفة، مما ي عدم

---

<sup>(91)</sup> - المائدة : 5.

مقاصد الزواج القائمة على طهارة الأعراق، وتحصين الأعراض، وتغيير الأنساب، وعفة البيوت، ونقاوة الأفراد والمجتمعات.

وعليه : فإن هذه المخاطر مجتمعة تستوجب على مؤسسة المسجد باعتبارها أم المؤسسات الخيرية القيام بدورها الريادي، والرسالي في تبليغ أبناء المجتمع من العواقب الوخيمة التي تحرر عن الارتباط بالأجنبية، التي تكون معلول هدم لعقيدة الأبناء وتربيتهم، ووسيلة ضارة لإدخال العادات والتقاليد المشينة مجتمعاتنا، فضلاً عن كون ولائها يكون لأبناء جلدتها مما قد يسهم في تحديد المصالح السامة للأمة الإسلامية، والقضاء على اللسان العربي المبين.

ثالثا - إبراز الخطاب المسجدي للنصوص الشرعية الدالة على تيسير المهرور وعدم المغالاة فيها : إنه لحري بالقائمين على المسجد والمت忱رين للخطاب الديني فيه أن ييلوا بلاء حسناً في إبراز النصوص الشرعية المتضمنة لعدم المغالاة في المهرور والخائنة على تيسيرها حتى يتواصل هذا الخطاب ويتجذر في نفوس المخاطبين فينقلب من السماع إلى التطبيق في الواقع المعيش، مما يسهم في تشجيع الشباب على التبشير في تكوين الأسر؛ وعدم تأخير زمان الزواج إلى سن متقدمة، أو الإلحاح عليه بالكلية، حيث تسهم هذه النصوص في بيان واقع المهرور في زمن الرسالة الأذغر، فتكون بذلك نبراساً يقتفي وطريقاً يختذل، وقدوة تتبع، ولا شك أن هذه

النصوص، التي ذكرنا بعضها عند حديثنا عن المغالاة في المهر وتكليف الرواج سوف تحرّك في النفوس وازع الاهتداء والاقتداء بهذا الجيل الذي ملأ الدنيا حضارة ومدنية وصدق فيه قول الشاعر :

كأنوا رعاة جمال قبل خضمهم وبعدها ملأوا الآفاق قدّينا لو كبرت بنواحي الصين مذلة سمعت في الغرب تحليل المصانينا

رابعا - إبراز الخطاب المُسجدي لنماذج آباء الوعيل الأول في كيفية تزويج بناتهم فقصد الاقتداء بهم : لقد كان سلفنا الصالح نموذجاً مثالياً في التعامل مع تزويج بناتهم، إذ لم تكن تهمهم الماديات بقدر ما كان يهمهم التدين والأخلاق والصلاح فكان الواحد منهم إذا نس صلاحاً في شخصٍ ما عرض عليه ابنته، وهذا ما يوضحه صنيع سيدنا عمر (رضي الله عنه) : فعن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . قال : "إن عمر بن الخطاب حين تأمنت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي ، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة ، فقال عمر بن الخطاب : أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة ، فقال : سأنظر في أمري ، فلبشت ليلي ، ثم لقيني ، فقال : قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذه ، قال عمر : فلقيت أبي بكر الصديق فقلت : إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر ، فلم يرجع إليني شيئاً ، وكنت أوجد عليه مني على عثمان ، فلبشت ليلي ، ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكرحتها إياه فلقيني

أبو بكر، فقال : لعلك وجدت عليَّ حين عرضت عني حفصة، فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال عمر : قلت نعم، قال أبو بكر : فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليَّ إلا أنني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها".<sup>(92)</sup>

و كصنيع سيدنا شعيب مع سيدنا موسى عليهما السلام إذ عرض عليه إحدى ابنته كما في قوله تعالى : «قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِنَّمَا ابْنَتَي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَّاجٍ فَإِنْ أَتَمْتُ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ»<sup>(93)</sup>.

من خلال ما سبق يتضح أنه ليس عيناً أن يعرض الولي ابنته على أهل التقوى والصلاح، وهو ما فعله سعيد بن المسيب رحمه الله — حين زوج ابنته لأحد تلاميذه الذي ليس صلاحه رغم فقره وفاقته ورفض تزويجها البعض أبناء بني أمية رغم ما يمتلكه من مال وجاه وسطوة وسلطان<sup>(94)</sup>.

هذه النماذج الأبوية الرائعة تزيد من الخطاب المسحدي إثراها

<sup>(92)</sup> - البخاري: الجامع الصحيح، باب : عرض الإنسان ابنته أو ابنته على أهل الخير . ج 9 ص 175-176.

<sup>(93)</sup> - القصص : 27.

<sup>(94)</sup> - أبو نعيم : حلية الأولياء وطبقات الأصفاء، ج 2، ص 167، 168.

للناس، حتى تكون لهم نبراس هداية، ورمز قدرة فيقتفي الناس أثرها في ترويج بناتهم وإنقاذهن من حمأة العنوسه والبوار.

والخلاصة : أنه يتضح مما سبق ذكره أن على مؤسسة المسجد عيناً ثقلياً ومسؤوليات كبيرة في معالجة بعض الظواهر الاجتماعية كظاهرة العنوسه وذلك من خلال خطابها الديني تارة، ودعمها المادي لفئات الشباب تارة أخرى، مما يجعلنا نحيب بها كمؤسسة خيرية فاعلة في المجتمع، مسهمة في علاج أدواه، وحل مشكلاته وذلك بتقديم العون المعنوي والمادي والاستشاري لحل مشكلة العنوسه في مجتمعاتنا العربية.

خامسا - حث مؤسسة المسجد الخيرية الناس على الإنفاق في مختلف أوجه الخير والبر : وذلك ببيان مؤسسة المسجد لاتساع دائرة سهم : " في سبيل الله " ، وأنه غير مقتصر على الجihad فقط قال الكاساني : " وفي سبيل الله، عبارة عن جميع القرب... " <sup>(95)</sup> فيدخل في ذلك اقطاع جزء من هذا المصرف، الذي يدل معناه اللغوي على أن : " سبيل الله " ، غير مقيد بالغزو والرباط، وإنما يشمل كل عمل خالص سلك به طريق التقرب إلى الله <sup>(96)</sup>، فهو بذلك يشمل جميع الأعمال الصالحة، التي يقوم بها المجتمع سواء

<sup>(95)</sup> - الكاساني : بدائع الصنائع، ج 2 ص : 45.

<sup>(96)</sup> - ابن الأثير : النهاية في مجرد الفقه والفتاوی، ص : 410.

أكانت من الأفراد ألم من الجماعات<sup>(97)</sup>، والتي يأتي في مقدمتها تصهير المجتمع، والحفظ على عفته، وذلك من خلال إتفاق شطر من هذا السهم في مساعدة الشباب الفقير على إتمام نصف دينه، مما يعني حل مشكلة العزوبة للذكور، والعنوسية للإناث في مجتمعاتنا العربية.

سادسا - إصدار مؤسسة المسجد للفتاوى المجيبة لصرف شطر من أموال الزكاة للجمعيات الخيرية الفاعلة في المجتمع : تحضى مؤسسة المسجد غالبا بثقة أبناء المجتمع، الذين ينقادون لما يصدر عنها راضية بذلك نفوسهم، قريرة به عيوبهم، مطمئنة له قلوبهم وذلك لما لها من سلطة دينية في داخلهم، وصوت مسموع لديهم ولا شك أنه إذا صدرت فتوى، أو رأي رشيد من مؤسسة المسجد بمحواز دفع زكوات أبناء المجتمع إلى هذه الجمعيات فإنه سيتوافق الناس زرافات ووحدانا لذها بزكوات أموالهم، والتي تقوم هذه الجمعيات بدورها في إتفاقها في حل مشكلات الأمة، والتي منها مشكلة العنوسية، التي بدأت مجتمعاتنا العربية تعاني من لأوائلها، وتجني ويلات انتشارها.

وهنا نسجل باعتذار فتوى الشيخ عبد المجيد سليم رحمه الله في

---

(97) - محمد بن عبد الرزاق أسود : المصرف السابع للزكاة : " وفي سبيل الله " وتطبيقاته المعاصرة، دراسة قرآنية، حداثية، فقهية مقارنة، ص : 19.

ذلك فقد ذهب إلى جواز صرف الزكاة للجمعيات الخيرية، عند توفر شرط إنفاقها في وجوه الخير والبر والإحسان<sup>(98)</sup>، وأي بر أكبر وأسمى من تطهير المجتمع من أسباب الرذيلة والخني، والتي تكون من أولى أولوياتها حل مشكلة العنوسنة في مجتمعاتنا العربية.

وفي خاتمة حديثنا عن الرسالة الخيرية المنوطة بمؤسسة المسجد، وما كانت تلعبه في قروننا الذهبية الأولى من أدوار خيرية، تسرُّ المخاطر وتحزن المشاعر وتذكر العواطف، ومقارنة ذلك كله مع دورها الذي صار باهتاً في هذه الأزمنة الأخيرة، وجدت نفسي مجبراً على محاورة هذه المؤسسة الفتية شعرياً قدار يبني وبين المسجد هذا الحوار فإليكموه<sup>(99)</sup> :

يا مسجدي يا موطن الضياء	ومنبع الوصال	والإخاء
ومسكن الغريب في تاريخنا	وتحصي العلوم	والبقاء
جيوبتنا من مسجدي قد خرجت	وحضمت معاقل	الأعداء
على حصائر مسجدي	قد أربست دعائم	القضاء
وشيَّدت بساحكم مجالس	للذكر والعلوم	والافتاء
قد جئت يا مسجدنا لبابكم	مفتشاً عن هذه الأشياء	
لم أُقْهَا ففنت يا إلها	فما الذي دهى حظيرة السماء	

<sup>(98)</sup> - أحمد إسماعيل بحبي: الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، ص: 250.

<sup>(99)</sup> هذه الآيات لصاحب هذا البحث، الأستاذ الدكتور : نصر سلمان.

وما الذي أفرغها من روحها  
 وما الذي جردها من دورها  
 ولم تجد أسلحتي إجابة  
 قائمة أحرجتني بسؤالكم  
 بساحتى تقاتلوا تطاحنوا  
 وفربت رسالتي وأهليت  
 وبعدما حاورني ورث عن  
 ثم انصرف مرغداً ومردداً  
 وما الذي أخرجها من عالم الأحياء  
 إلى نصفت صخورها بعثاء  
 رسالتي قد عقها الأبناء  
 وغيرهم قد حاور الجوزاء  
 مبادئي شرارة دماء  
 أسلحتي أجهشت بانكاء  
 سيرجع الصباء

## المطلب الثاني

**دور العمل الخيري في تفعيل وسائل الإعلام المختلفة**

**للحد من ظاهرة العنوسية**

لا شك أن الإعلام الفاسد، المولع بالثقافات الغربية يُسوق  
 لل المسلمين أنماطاً اجتماعية بعيدة عن روح الإسلام ومبادئه السامية،  
 فالأفلام التي تروي قصص الحب والغرام، وتبين العلاقات غير  
 الشرعية، وتعرض الخيانات، والعلاقات المحرمة، وتتصور مأساة الزواج،  
 وتضخم آثار الطلاق، جميعها يؤدي إلى الخوف من مسؤوليات  
 الزواج وبعاته، حيث يفضل الشاب، أو الشابة عيش العلاقات

العاطفية خارج إطار الأسرة، فراراً من المسؤولية<sup>(100)</sup>.

كما أن عرض الإعلام الفاسد بعض مواده الإعلامية، التي تجعل الشابة تحلم بالسكن في الفلل الفارهة، وركوب السيارات الغالية حيث تبقى منطوية على نفسها تنتظر من يتحقق لها ذلك، وقطار الزمن يسير؛ وسني عمرها تأكل ولا يأتي من يتحقق لها ذلك، فيتقدم بها السن، ولا تجد من يرغب فيها، فتندم ولا ت حين مندم<sup>(101)</sup>.

يضاف لذلك تزهيد الرجال في النساء من خلال عرض وسائل الإعلام لصور الفاتنات، اللائي يقضين ساعات طويلة للتزيين على يد خبراء في تزيين الوجوه وتزييفها، وكذا تزهيد النساء في الرجال لما يرينه في الإعلام من صور للشباب المقتدر مادياً، والرومانسي عاطفياً، مما لا وجود له في عالم الحقيقة، وهذا دون شك له تأثيره السلبي على تأخر سن الزواج لدى الشباب مما يؤدي إلى عزوبة الذكور، وعنوسية الإناث<sup>(102)</sup>.

كما أن ما تنشره وسائل الإعلام المختلفة، مرئية كانت، أو

(100) — كمال لرع : العامل الثقافي وأثره في تأخر سن الزواج مجلة المعيار، ع 22، ج 1 ص : 280.

(101) نبيلة بن يوسف : اهتزاز عامل الثقة بين الشاب والشابة في الجزائر مجلة المعيار، ع 22، ج 1 ص : 388.

(102) عز الدين روان : العوامل المؤدية إلى ظاهرة تأخر سن الزواج في المجتمع الجزائري مجلة المعيار، ع 22، ج 2 ص : 640.

مسموحة، أو مفروءة من أفكار مسمومة، وطروحات مسمومة عن حياة الحرية للمرأة والهروب من تبعات الزواج ومسؤولياته، والقرار من أعباء تربية الأطفال، فهو الآخر يسهم دون شك في عنوسية بناتها في المجتمعات العربية، بل هو من أخطر أنواع التأثير بالثقافة الغربية، لأنه يصور الزواج الذي جعله الإسلام ميثاقاً غليظاً، بأنه قيد وعقب، ولا ريب أن مثل هذا التصور الفج يفضي إلى العنوسية، التي تحر شبابنا إلى الإباحية، والانحرافات الأخلاقية الموبقة<sup>(103)</sup>

ما سبق يتضح أننا في حاجة ماسة تستوجب التصدي لهذا الإعلام الفاسد بإعلام بديل، يبين محاسن الزواج المذكر، وأضرار كل من العزوبة، والعنوسية على الأفراد والمجتمعات، ويرزق المقاصد السامية لمؤسسة الزواج، ويظهر المضار الاجتماعية، والنفسية، والصحية، التي تترتب عن تعطيل سنة الزواج في الكون، وذلك من خلال تحصيص العمل الخيري جزءاً من ميزانيته لإنشاء قنوات تلفزيونية مرئية وإذاعات مسمومة، وطبع كتب، وبجلات، وجرائد ومطبوعيات، يطرح فيها البديل الذي يرحب في إقامة الأسر لدى فئة الشباب وتبييد الخوف لديهم من تبعاته ومسؤولياته، والتحذير من مخريجنات العزوبة والعنوسية، لا سيما من الناحية الصحية، وذلك ببيان أن ارتفاع

---

(103) عبد الرب نواب الدين آل نواب : تأثر سن الزواج - أسبابه، وأخطاره . وطرق علاجه على ضوء القرآن العظيم والسنة المصهورة، ص : 158.

نسب العنوسه في المجتمع يؤدي إلى انخفاض نسب الإنجاب، أو إنجاب أبناء معوقين مشوهين، فضلاً عما يتولد عن العنوسه عادة من انحرافات سلوكية، وأمراض نفسية، وأخرى جنسية، تغوص أركان المجتمع من القواعد<sup>(104)</sup>.

هذا مع ضرورة إبراز هذه الوسائل الإعلامية البديلة أن الزواج هو السبيل الوحيد لإشاع الغريرة الجنسية، وأن فيه وقاية النفس من الوقوع في الفاحشة إذ الشريعة الإسلامية نهت عن أي علاقة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج، حيث قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ..... وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِضُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾<sup>(105)</sup> وقال تعالى أيضاً: ﴿لَا تَغُرِّبُو الرَّزِّيَّ إِنَّهُ كَانَ فَاجِحَّةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾<sup>(106)</sup> حيث حرست الشريعة الإسلامية على قيم تعظير أفراد المجتمع من الأمراض المتفشية فيه بسبب العلاقات غير الشرعية، كمرض السيدا، والزهري والسيلان، هذا مع إقناع الشباب أنهم يقيمون سنة من سن الآباء والمرسلين : قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَدُرْرَةً

<sup>(104)</sup> - أمين مسعود : العنوسه - دمشق غودجا -، ص : 68.

<sup>(105)</sup> - المؤمنون : 1 و 2 و 5 - 7.

<sup>(106)</sup> - الإسراء: 32.

(<sup>107</sup>) مما يكون دافعا للإقبال على الزواج، إذ يشعر الشاب، أو الشابة، أنه يحقق قيمتي الاقتداء، والاهتداء بهؤلاء المقصومين، من حيرة خلق الله، ، إضافة إلى بيان الإعلام الخيري البديل لقيمة عمارة الأرض بالتكاثر والتنااسل؛ وذلك لقول النبي ﷺ : "تزوجوا الودود الولود فإني مكثت بكم الأمم يوم القيمة"<sup>(108)</sup> وفي ذلك قيم الحفاظ على النوع الإنساني واستمرارية الحياة وشعور الزوجين بنعمة الأبوة والأمومة، والتمتع بنعمة الأبناء في هذه الحياة وفي ذلك يقول المؤلف عزيل : «الْعَالَمُ وَالْبَيْوَنُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»<sup>(109)</sup>، وهذا كله يكون دون شك محفزاً للمقبلين على الزواج على الانضواء في رحاب تكوين أسرة رأس مالها المودة والحبة، وبذلك يكون العمل الخيري قد أدى ما عليه بمحاجه هذه الفئة العمرية من الشباب، من خلال إعلامه البديل الذي يكون بالمرصاد لصد هجمات الإعلام الفاسد، وتضليل أطاراته المأكروه ودسائسه الغادرة.

<sup>(107)</sup> - الرعد: 38.

<sup>(108)</sup> - أبو داود : السنن، كتاب النكاح، باب في تزويج الأبكار، رقم: 2050. قال المحققان: شعيب الأرناؤوط ، و محمد كامل فرج بللي : إسناده قوي و ابن ماجه : السنن، كتاب النكاح، بباب التحرير على النكاح ج 1 ص : 592، وأحمد : المسند، ج 3 ص : 158.

<sup>(109)</sup> - الكهف: 46.

### **المطلب الثالث**

#### **دور العمل الخيري في تفعيل مؤسسات المجتمع**

#### **المدني للحد من ظاهرة العنوسه**

لا ريب أن على عاتق مؤسسات المجتمع المدني عبئاً كبيراً تجاه فئة الشباب المقبل على الزواج، وذلك من خلال إسهامها في تذليل العقبات التي تقف جداراً صدأً أمام إكماله لنصف دينه وهذا من خلال الآتي :

أولاً - اقتطاع جزء من ميزانيات هذه المؤسسات وتوظيفه في حل مشكلة العنوسه والعزوبية لدى الجنسين : إن المتأمل للميزانيات السنوية لبعض مؤسسات المجتمع المدني كالولاية، والدائرة، والبلدية يجد بها تقدّر بعشرات الملايين من عملة ذلکم البلد العربي، وقد يصرف شطر منها في الكماليات والترفيهيات، التي لا تعود بالنفع العميم على المجتمع، مما يستدعي اقتطاع نسبة من هذه الميزانيات الضخمة وتوجيه صرفها في صورة إعانات داعمة للشباب المقبل على الزواج استشعاراً من هذه المؤسسات، بأنها تقدم خدمة للمجتمع كله وذلك بالقضاء على ظاهري العزوبية، والعنوسه بين أبنائه، مما يجعله

طاهرا نقيا من الأمراض الفتاكـة، والجرائم الجنسية القاصمة التي يتحـدـد منها شبابنا الحروم جنسيا ملـاـذا عـفـنا لـشـهـوـاتـهـ وـنـزـواـتهـ.

ثانيا - برمجة حصة من مناصب الشغل المتاحة وكـذا حصة من برامج السكن في هذه المؤسسـات لصالـحـ الشـابـاـلـمـقـبـلـ علىـ الزـوـاجـ منـ كـلاـ الجـنـسـيـنـ : إنـ مؤـسـسـاتـ المجتمعـ المـدنـيـ تمـثلـ السـلـطـةـ التـتـفـيـذـيـةـ فـيـ أـرـجـاءـ الـبـلـدـ،ـ مماـ يـعـطـيـهاـ سـلـطةـ إـعـدـادـ مـخـطـطـاتـ التـسـيـيرـ الخـاصـةـ بـدـائـةـ قـطـاعـهـاـ،ـ وـكـذاـ يـمـكـنـهـاـ منـ التـفـكـيرـ الجـديـ فـيـ فـتـةـ الشـيـابـ،ـ وـذـلـكـ بـإـدـارـجـهـاـ لـحـصـةـ منـ مـنـاصـبـ الشـغـلـ لـصـالـحـ الشـيـابـ المـقـبـلـ عـلـىـ الزـوـاجـ؛ـ وـكـذاـ حـصـةـ منـ السـكـنـ المـدـعـمـ منـ قـبـلـ الـدـوـلـةـ،ـ وـهـذـاـ دـوـنـ شـكـ يـسـاعـدـ فـيـ الـحدـ مـنـ أـرـمـةـ العـنـوـسـةـ الـجـائـةـ بـكـلـكـلـهـاـ عـلـىـ صـدـورـ مجـتمـعـاتـاـ الـعـرـبـيـةـ.

ثالثـاـ - تـيسـيرـ مـؤـسـسـاتـ المـجـتمـعـ المـدنـيـ إـجـراءـاتـ إـعـطـاءـ التـراـخيـصـ الخـاصـةـ بـإـنـشـاءـ جـمـعـيـاتـ الـعـمـلـ الـخـيـريـ الفـاعـلـةـ فـيـ تـزوـيجـ الشـيـابـ :ـ وـذـلـكـ بـتـذـليلـ العـقـبـاتـ المـفـتـلـةـ،ـ الـقـيـ قـدـ تـعـتـرـضـ طـرـيقـ تـكـوـينـهـاـ وـإـنـشـائـهـاـ.

رابـعاـ - إـسـهـامـ هـذـهـ مـؤـسـسـاتـ فـيـ إـمـادـ الـعـمـلـ الـخـيـريـ بـالـدـعـمـ الـلـوـجـسـتـيـكـيـ :ـ وـذـلـكـ بـإـقـامـةـ الدـورـاتـ التـأـهـيلـيـةـ للـعـاـمـلـيـنـ فـيـهـ،ـ وـكـذاـ إـطـلـاعـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ التـجـارـبـ الـعـمـلـيـةـ النـاجـحةـ،ـ فـيـ بـعـضـ بـلـدـانـاـ الـعـرـبـيـةـ،ـ قـصـدـ الـاهـتـدـاءـ وـالـاقـتـداءـ بـصـنـيـعـهـاـ،ـ لـاـ سـيـماـ وـأـنـ هـذـهـ

الجمعيات قد كان لعملها الأثر الضيّب في القضاء على العزوّة والعنوسة، على غرار جمعية العفاف الأردنية، التي تم تأسيسها سنة : 1993 م، وكان من أبرز أهدافها ومقاصدها :

أ - القيام بتذليل وتيسير سبل الزواج.

ب - إعطاء تصور جديد لقيم الزواج، القائمة على تكوين الأسرة عن طريق نشر العادات الحسنة، المستوحاة من تعاليم الإسلام السمحّة، والأخلاق العربية الأصيلة.

ج - إبراز نماذج عملية قصد ثبيت العادات الإيجابية للزواج.

د - القيام بدراسات اجتماعية حول مشكلات الأسرة والزواج وتقديم الحلول المناسبة لها.

ه - عقد دورات للتوعية والإعداد الأسري، وذلك بعقد الندوات والدورات، وإصدار الكتب والنشرات، التي تعنى بشؤون الأسرة والزواج.

و - تقديم القروض الحسنة للمقبلين على الزواج بالتعاون مع البنك الإسلامي الأردني.

ز - تنظيم حفلات للزفاف الجماعي، تتكلّف الجمعية بجميع نفقاتها.

ح - تقدّيم مجموعة من الهدايا والتبرعات للمقبلين على الزواج<sup>(110)</sup>.

---

<sup>(110)</sup> إحسان محمد علي لافي : العمل التطوعي من مظور التربية الإسلامية ص 136-137.

وكذا جمعية سبل الخيرات الجزائرية، التي أَسْتَثَتْ لها فروع رسمية في  
أغلب المناطق الكبرى للوطن؛ والتي كان لها الصدى أحسن، والأثر  
الطيب في الأوساط المجتمعية، فراح الناس يدعمونها معمونياً ومادياً، لا  
سيما فئة الميسورين منهم، وذلك لما شاهدوه من زيجات جماعية  
بالآلاف عبر ربوع الوطن، وما زاد هذه التجربة بمحاجاً احتضان  
السلطات المحلية لها، وذلك بإعطائها الغطاء الرسمي، بل وتحصيص  
مبالغ مالية لدعمها، فضلاً عن الدعم الإعلامي، الذي يعطيها من  
زخمه الشيء الكثير، حيث يُخَصَّ لها حيزاً للإشادة بها في وسائله  
الإعلامية الثقيلة كالتلفزيون، والإذاعة، فضلاً عن الجرائد الوطنية  
والمحليّة، ويزيد هذا كله جمالاً ما يصاحبها من اهتمام رسمي، ودعم  
شعبي وتفاعل جماهيري منقطع النظير، حيث تصبح الأماكن التي  
تقام فيها مسرحاً عائلاً مفتوحاً على الخير والتقطيع والعطاء من جميع  
فئات المجتمع وشرائحه المختلفة.

رابعاً - فتح هذه المؤسسات القاعات التابعة لها، أمام المقربين على  
الزواج من الشباب المعوز، ليقيموا فيها حفلات زيجاتهم، بدلاً عن  
قاعات الأفراح التي تكلف الشاب المكتري لها مبالغ خيالية، يتجرع  
آثارها ديوناً، وهما، ونكداً بعد الزواج.

## **الخاتمة**

وتحتوي على أبرز النتائج المتوصّل إليها، وهذه أهمها :

- أ - إسهام العمل الخيري في توطيد لحمة نسيج الروابط الأسرية في المجتمع وذلك عن طريق المصادرة بينها.**
- ب - إسهام العمل الخيري في إنقاذ سلم القيم من الانهيار والانحلال الأخلاقي المترتبين عن تفشي ظاهرة العنوسنة، التي تتسبّب في وأد الفضيلة وانتشار الرذيلة، كالزنا، والاغتصاب، والفراغ الروحي المؤدي إلى الانتحار والإرهاب، والاعتداء على الأعراض والحرمات.**
- ج - مشاركة العمل الخيري في القضاء على الأمراض الجنسية الفتاكّة الناجمة عن عدم إفراج الشهوة في الحلال، وذلك بإيجاده حلولاً ملائمة للقضاء، أو الحد من ظاهرة العنوسنة، التي تقف حجر عثرة في طريق تيسير الزواج لدى الشباب في المجتمعات العربية.**
- د - إنقاذ العمل الخيري لشريحة واسعة من الشباب من الأمراض النفسيّة الناجمة عن العنوسنة، كالانكفاء على الذات، والانضواء على النفس، والعزلة عن المجتمع، مما يولد الإبحار في عالم الإدمان الموبوء على المخدرات، والإقبال على السحرّة والمشعوذين.**

هـ - قضاء العمل الخيري أو تقليله من تفشي بعض الزيجات التي تولدت عن صعوبة الزواج الذي أسهمت فيه أسباب تفشي ظاهرة العنوسة المادية والاجتماعية، والثقافية، والنفسية، مما دفع ببعض الشباب إلى بعض الزيجات المحرمة، كزواج المتعة الذي لا تخفي مأساه على الفرد والمجتمع، وكذا بعض الزيجات الغريبة عن عاداتنا وتقالييدنا كزواج الفرند، والمسفار وغيرها مما لم يكن موجوداً في أسلافنا الأخيار.

و - إسهام العمل الخيري في إنشاء بنوك، ونوااد، وصناديق خيرية تكون لها اليد الطولى في مساعدة الشباب على إكمال نصف دينه بالزواج.

ز- إسهام العمل الخيري في تفعيل دور المؤسسات المجتمعية في الحد من ظاهرة العنوسة، في مجتمعاتنا العربية.

#### والخلاصة :

أن الرأي لهذه النتائج يلحظ أنها تصب في بوتقة واحدة، وتسعى لبلوغ غايات نبيلة تمثل في استقرار المجتمع، وسعادة أبنائه، وقوة بناء التحتية، وهو دون ريب الهدف الأسمى الذي يسعى لتحقيقه العمل الخيري في شتى مناحي الحياة.

## قائمة المصادر والمراجع مرتبة ترتيباً الفبائيا حسب حروف الهجاء

- إبراهيم البيومي غانم : مقاصد الشريعة الإسلامية في العمل الخيري - رؤية حضارية مقارنة، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مركز دراسات مقاصد الشريعة، ط : 2، 1437 ه / 2016 م
- ابن الأثير : مبارك بن محمد الجزري : النهاية في مجرد الفقه والفتاوی، : تحقيق رائد بن صبری بن أبي علقة، ط : دار الأفكار الدولية عمان الأردن .
- إحسان محمد علي لافي : العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية، ط : 1، 1429 ه / 2009 م، دار النفائس الأردن.
- أحمد إسماعيل يحيى : الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، دار المعارف القاهرة.
- أحمد مجذوب أحمد : قضايا فقهية من واقع التجربة السودانية بحث مقدم لندوة قضايا الرکاة المعاصرة، المنعقدة بالخرطوم سنة 1425 ه والمنظمة من قبل بيت الرکاة الكويتي.
- الأصبهاني : أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق:

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط :؟، 1416 ه / 1996 م  
دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

الأصفهاني: معجم مفردات الفاظ القرآن، دراسة وتحقيق : نديم  
مرعشلي دار الكتاب العربي، 1392 ه / 1972 م.

الألباني : أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الألباني:  
ضعيف أبي داود، ط: 1، 1423 ه، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع  
ـ الكويت.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السبيع في الأمة، ط: 1  
1412 ه / 1992: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية  
السعوية.

إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل. ط 1. 1399 ه /  
1979 م. المكتب الإسلامي. بيروت. لبنان.

ـ أمانى مسعود : العنوسـة - دمشق نموذجا - التكوير للنشر  
2007 م دمشق؛ سوريا.

البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل : الجامع المسند الصحيح  
المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه  
تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط: 1، 1422 ه دار طوق  
النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقى)

البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين:

- السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط: 3، 1424 هـ - 2003 م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتحريجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، ، الطبعة الأولى، 1423 هـ - 2003 م، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، السعودية، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.
- الترمذى : محمد بن عيسى بن سورة:الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، ط؟، 1998 م دار الغرب الإسلامي - بيروت لبنان.
- ابن تيمية : تقي الدين أحمد :مجموع الفتاوى. ط : المكتب التعليمي السعودي بالغرب. مكتبة المعارف بالرباط.
- ابن جزيء : محمد بن أحمد :القوانين الفقهية. نشر : عبد الرحمن بن حمدة الزمام الشريف ومحمد الأمين الكتبى. تونس. 1344 هـ/1926 م.
- جلال الدين عبد الرحمن :غاية الوصول إلى دقائق علم الأصول - الأدلة المختلفة فيها -، ط : 1، 1413 هـ / 1992 م، مطبعة الجيلاوي، شبرا مصر.
- الحكم البيضاورى: محمد بن عبد الله بن حمدوى بن نعيم

:المستدرك على الصحيحين . دار الكتاب العربي . بيروت .  
- ابن حبان : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان: الإحسان في  
تقريب صحيح ابن حبان ، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان  
الفارسي ، حقيقه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط ، ط:  
، 1، 1408 هـ - 1988 م ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

ابن حجر : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني :فتح الباري شرح  
صحيح البخاري . تحقيق : عبد العزيز عبد الله بن باز ، رقم كتبه  
وأحاديثه ، وأبوابه : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة ، بيروت . لبنان .  
حسن بن عبد الرحمن بن حسين بن وهدان : العمل الخيري مع  
غير المسلمين - دراسة فقهية تأصيلية - ، ط : 1، 1433 هـ /  
2013 م ، دار النفائس ، الأردن .

- ابن حزم : أبو محمد ، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم : المخلوي دار  
الفكر .

- حنان حسن عط الله : زواج الفرند ، صحيفه الرياض اليومية  
الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية الخميس 20 ربيع الآخر  
1427 هـ 18 ماي 2006 م  
العدد 13842 . [www.zawjan.com](http://www.zawjan.com)

ابن حنبل : أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني: المسند ، تحقيق:  
شعيب الأرنؤوط ، وعادل مرشد ، وآخرون ، بإشراف: د عبد الله بن

عبد الحسن التركي، ط: ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، مؤسسة  
الرسالة، بيروت، لبنان.

- خالد الجريسي :كيف تزوج عاتسا؟، ط: ١، ٢٠٠٠ م  
مؤسسة الخبرسي للتوزيع والإعلان الرياض، السعودية.

سخاشع حقي :تعدد الزوجات أم تعدد العشيقات، ط: ١  
١٩٩٧ م دار ابن حزم، بيروت لبنان.

أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني:السنن، تحقيق: شعيب  
الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، ط: ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م  
دار الرسالة العالمية، بيروت، لبنان.

الدارقطني : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد : السنن ، حققه  
وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، وحسن عبد المنعم شابي  
وعبد النطيف حرز الله، وأحمد برهوم، ط: ١، ١٤٢٤ هـ -  
٢٠٠٤ م، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.

الدارمي : الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي  
السمرقندى: سنن الدارمي. ط: ١. ١٤٠٧ هـ/١٩٨٧ م.  
تحقيق : فواز أحمد زمرى وخالد السبع العلمي. دار الكتاب  
العربي.

- الذهبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان :التلخيص، دار  
الكتاب العربي. بيروت.

- زهور حمر العين : ما ورثه أئمّة أئمّة الغيظ ، مجلة المعيار الصادرة عن كلية أصول الدين ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، قسنطينة الجزائر ، العدد 22 ، دار الفجر ، قسنطينة 2010 م.

- السباعي : مصطفى : المرأة بين الفقه والقانون. ط : المكتب الإسلامي.

- سعاد سطحي : الطرق العلاجية لظاهرة تأخر سن الزواج من خلال النصوص الشرعية ، نقلًا عن مجلة اليمامة ، مجلة المعيار الصادرة عن كلية أصول الدين ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ، الجزائر العدد 22 ، دار الفجر ، قسنطينة 2010 م.

- سمية عبد الرحمن عطية بحر : عقود الزواج المعاصرة في الفقه الإسلامي وقتم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية بغزة ، العام الدراسي الجامعي 1426/1425هـ الموافق 2005/2006 بجامعة الإسلامية . غزة.

- شبل بدران : التعليم والبطالة ، ط : 2، 2005 ، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية ، مصر.

- الشافعي : أبو عبد الله محمد بن إدريس : الأم. ط : 1973 م. دار المعرفة . بيروت . لبنان .

- شمس الدين بورزبي :
- تأنيس العوانس، ط : 1، 1998 م، لجنة دلائل الخيرات للعصوبيات والمرئيات، الجمعية الخيرية الإسلامية.
  - عنوسة الجامعيات لماذا؟، جريدة اليوم : 22 / 9 / 2004 م.
  - طاحون رفعت محمد : مشكلة العنوسه الأسباب والعلاج، كتيب المجلة العربية، العدد : 50، الرياض : 2001 م.
  - الطبراني : أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب: المعجم الكبير تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط: 2، د، ت، مكتبة ابن تيمية القاهرة، مصر.
  - طواحة نور الدين : الإعلام ودوره في بروز ظاهرة التأخر في الزواج والعنوسة مجلة المعيار، الصادرة عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، العدد 22، ، عدد خاص حول ظاهرة تأخر سن زواج الشباب الجزائري - عواملها تأثيراتها، حلولها، والمدرجة ضمن أعمال الملتقى الوطني أيام 10 و 11 و 12 ماي 2010.
  - عادل العوا : تحديث الأسرة والزواج، 1991 م، دار : فاضل دمشق سوريا.
  - عبد الحكيم أساعع : العنوسة تحدد الأسر العربية - الأسباب

- الآثار الأخلو<sup>ن</sup> - ط: دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.
- عبد الرب نواب الدين آل نواب : تأخر سن الزواج - أسبابه وأخطاره وطرق علاجه على ضوء القرآن العظيم والسنة المطهرة ، ط: 1، 1415 هـ، دار العاصمة، الرياض المملكة العربية السعودية.
- عبد المجيد إسماعيل الأنصاري : قضايا المرأة بين تعانيم الإسلام وتقالييد المجتمع، ط: 1، 2000 م، دار المغرب، القاهرة مصر.

**العبدلاوي** : فاتحة فاضل : القواعد الفقهية والأصولية ذات الصلة بالعمل الخيري وتطبيقاتها، ورقة علمية مقدمة لمؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث المقامة بدبي في الفترة الممتدة من 20 إلى 22 جانفي 2008 م

- عز الدين روان : العوامل المؤدية إلى ظاهرة تأخر سن الزواج في المجتمع الجزائري مجلة المعيار، الصادرة عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، العدد 22 دار الفجر، قسنطينة 2010 م.

ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله: تاريخ دمشق تحقيق : عمرو بن غرامه العمروي، ، ط؟: 1415 هـ - 1995 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

- عمر معن خليل : علم اجتماع الأسرة، ط: 2، 1994، دار

النشر والتوزيع، عمان، الأردن.

ابن فارس : أبو الحسين: أحمد بن فارس بن زكريا : معجم مقاييس اللغة ط : ؟، 1420 ه / 1999م، دار الجليل

- الفيروزأبادي : محمد الدين: القاموس المحيط ، ط ؟ ، دار الكتاب العربي .

- قانون الأسرة الجزائري : الصادر في : فبراير سنة : 2005 م ط : 2005، مطبوعات : الديوان الوطني للأشغال التربوية.

- ابن قدامة : أبو محمد : موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد : المغني. ط : 1403 ه/1983 م. دار الكتاب العربي ،بيروت لبنان.

قرارات مجمع الفقه الإسلامي:فتاوي الدورة الثالثة، المنعقدة بعمان بالأردن في الفترة الممتدة بين 8 إلى 13 صفر 1407 هـ.

- ابن القيم : محمد بن أبي بكر : زاد المعاد في هدي خير العباد. دار الكتاب العربي. بيروت. لبنان.

الكاساني : علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الحنفي، الملقب : بذلك العلماء : بدائع الصنائع، المطبعة العلمية، القاهرة، مصر.

- ابن كثير : عماد الدين أبو الفداء الدمشقي : البداية والنهاية، ط : أمكتبة : المعارف، بيروت، لبنان.

- الكفوبي : أبو البقاء: أيوب بن موسى الحسيني : (الكليات، ط : 2 1998)، تحقيق : عدنان درويش، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان.
- كمال للدع : العامل الثقافي وأثره في تأخير سن الزواج مجلة المعيار الصادرة عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر لعلوم الإسلامية، قسنطينة الجزائر، العدد 22 دار الفجر، قسنطينة 2010 م.
- لافي : إحسان محمد علي : العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية ط : 1، 1429 هـ / 2009 م، دار النفائس الأردن.
- ابن ماجه : محمد بن يزيد القروني : السنن، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، ومحمد كامل فره بالي، وعبد اللطيف حرز الله، ط: 1 1430 هـ - 2009 م دار الرسالة العالمية، بيروت لبنان.
- مالك بن أنس: الموطأ، تحقيق: بشار عواد معروف، ومحمد خليل، ط: 1412 هـ مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الماوردي : أبو الحسن : علي بن محمد بن حبيب : الأحكام السلطانية ط : 1، المكتب الإسلامي.
- مجلة الأحوال الشخصية التونسية الصادرة سنة : 1956 م مطبعة : المنار، تونس.
- محمد بن عبد الرزاق أسود : المصرف السابع للزكاة : " وفي

سييل الله : وتصنيقاته المعاصرة، درسة قرآنية، حديثية، فقهية  
مقارنة، ص : 19، ط : 1، 1432 هـ / 2011 م، دار  
طبعة دمشق، سوريا.

— محمد عبد الله مغازي : البطلة ودور الوقف والزكاة في مواجهتها  
دراسة مقارنة ، ط سنة : 2005، دار الجامعه الجديده للنشر  
الإسكندرية مصر.

— محمد الصادق عفيفي: المجتمع الإسلامي وفلسفته المالية  
والاقتصادية، ط :؟، 1980، دار :؟.

محمد بن عبد العزيز بنعبد الله :الوقف في الفكر الإسلامي، ط  
:؟ 1416 هـ / 1996 م، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية  
المغرب.

— محمد قاسم حدبون :دعائم الزواج المبكر، مجلة المعيار، الصادرة  
عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية  
قسنطينة، الجزائر العدد 22، دار الفجر، قسنطينة، 2010 م.

— محمد ناصر : حلقة العزابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي  
المطبعة العربية، غردية، الجزائر.

— محمود أحمد محمود محلص :وجوه كسب المال وإنفاقه في  
ضوء القرآن انكريج، ط :؟، 2008 م، دار الجامعه الجديده، مصر.

- محمود محمد بابللي: *المازن في الإسلام*, ط : ٤، ١٤٠٢ هـ /

1982 م، دار الكتاب اللبناني، ومكتبة المدرسة، بيروت، لبنان .

- مسلم : أبو الحسين، مسلم بن الحاج القشيري النيساوي

:*الجامع الصحيح*, ط ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٤ م، مراجعة : محمد

فؤاد عبد الباقى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان.

[www.almaany.com/ar/dict/ar-](http://www.almaany.com/ar/dict/ar-)

**معجم المعاني الجامع: على الموقع :**

ar

- مفدي ذكريا : *إلياذة الجزائر*, ط : دار البعث، قسنطينة، الجزائر.

- المناوى : عبد الرؤوف : *التوقف على مهتمات التعريف*, ط :

١١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، تحقيق : عبد الحميد صالح حдан، عالم

الكتب القاهرة، مصر.

- ابن منظور : أبو الفضل : جمال الدين، محمد بن مكرم بن منظور

:*لسان العرب*, " ط : ٤، ٢٠٠٣ م، دار : صادر، بيروت، لبنان.

- نبيلة بن يوسف : اهتزاز عامل الثقة بين الشاب والشابة في الجزائر

مجلة المعيار، ، الصدرة عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد

القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، العدد 22 دار الفجر

قسنطينة، 2010 م.

- النذير بوعالي : تنظيم الزواج الجماعي في المجتمع الجزائري كأحد

السبيل للحد من ظاهرة تأخر سن الزواج، مجلة المعيار، الصادرة

عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر نعفون  
الإسلامية قسنطينة، الجزائر، العدد 22، دار الفجر، قسنطينة  
2010 م.

ـ لنسائي : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب : سنن النسائي شرح  
حلال الدين السيوطي وحاشية السندي. تحقيق : مكتب تحقيق  
التراث الإسلامي . ط : 1. 1411 هـ / 1991 م. دار المعرفة،  
بيروت. لبنان.

ـ النwoي : أبو زكريا يحيى بن شرف : المجموع شرح المذهب.  
المكتبة السنية بالמדינה المنورة، المملكة العربية السعودية.  
ـ ابن وهدان : حسن بن عبد الرحمن بن حسين: العمل الخيري مع  
غير المسلمين - دراسة فقهية تأصيلية - ، ط : 1، 1433 هـ /  
2013 م، دار النفائس، الأردن.

ـ أبو يوسف القاضي : يعقوب بن إبراهيم : الخراج، ط ؟، دار  
المعرفة بيروت، لبنان.

#### ـ مراجع باللغة الأجنبية :

Blanc, M. (1960), *Initiation aux problèmes familiaux. Population, famille, éducation*. Lyon, éd. de la chronique sociale de France .

#### ـ موقع الانترنت

[www.cusdamasnews.com/archives/1849](http://www.cusdamasnews.com/archives/1849)

[www.alneor.se/article.asp?id=41149](http://www.alneor.se/article.asp?id=41149)

[www.zawjan.com](http://www.zawjan.com)

[www.almaany.com/ar/dict/ar-ar](http://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar)

## فهرس الموضوعات

1	.....	مقدمة : .....
7	.....	المبحث التمهيدي : مفاهيم البحث الأساسية
7	.....	المطلب الأول : تعريف العمل الخيري .....
7	.....	الفرع الأول : تعريف العمل لغة واصطلاحا .....
7	.....	البند الأول : تعريف العمل لغة .....
8	.....	البند الثاني : تعريف العمل اصطلاحا .....
9	.....	الفرع الثاني : تعريف الخير لغة واصطلاحا .....
9	.....	البند الأول : تعريف الخير لغة .....
10	.....	البند الثاني : تعريف الخير اصطلاحا .....
11	.....	الفرع الثالث : تعريف العمل الخيري في هيئة المركبة .....
13	.....	المطلب الثاني : تعريف العنوسية والألفاظ المشابهة لها ..
13	.....	الفرع الأول : تعريف العنوسية لغة واصطلاحا .....
13	.....	البند الأول : تعريف العنوسية لغة .....
14	.....	البند الثاني : تعريف العنوسية اصطلاحا .....
15	.....	الفرع الثاني : تعريف العزوبة لغة واصطلاحا .....
15	.....	البند الأول تعريف العزوبة لغة .....
16	.....	البند الثاني : تعريف العزوبة اصطلاحا .....
		- المبحث الأول : دور العمل الخيري في الحد من
17	.....	لأسباب المادية لظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية ..

<b>المطلب الأول : دور العمل الخيري في الحد من تقدّم آفة السكري</b>	17 .....
<b>المطلب الثاني : دور العمل الخيري في توفير فرص عمل للشباب البطال</b>	21 .....
<b>المطلب الثالث : دور العمل الخيري في إنشاء صناديق مالية مساعدة الشباب على الزواج .....</b>	30 .....
<b>المطلب الرابع : دور العمل الخيري في الحد من ظاهرة المغalaة في سهير والبالغة في كماليات الزواج .....</b>	36 .....
<b>- المبحث الثاني : دور العمل الخيري في الحد من الأسباب الاجتماعية لظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية .....</b>	44 .....
<b>المطلب الأول : دور العمل الخيري في الحد من تفشي ظاهرة انزوج المحتلط .....</b>	44 .....
<b>المطلب الثاني : دور العمل الخيري في تثمين الزيجات الجماعية .....</b>	47 .....
<b>المطلب الثالث : دور العمل الخيري في الحد من الانصياع لبعض التقاليد البالية والأعراف السائدة .....</b>	50 .....
<b>المبحث الثالث : دور العمل الخيري في الحد من الأسباب الثقافية والنفسية المؤدية لظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية .....</b>	55 .....
<b>المطلب الأول : دور العمل الخيري في الحد من التأثيرات السلبية</b>	.....

للموسيقى الانصالية الحديثة .....	55
المطلب الثاني : دور العمل الخيري في إيجاد الحلول المناسبة للتوفيق بين الزواج وعمل المرأة ومواصلة التعليم العالي لدى الشباب ..... المطلب الثالث : دور العمل الخيري في توعية الفتيات بقبول	57
العدد ..... المطلب الرابع : دور العمل الخيري في تبديد الخوف من مسؤوليات وبيعات الزواج ..... - المبحث الرابع: دور العمل الخيري في تفعيل المؤسسات المجتمعية في الحد من ظاهرة العنوسية في المجتمعات العربية	61
69 ..... المطلب الأول : دور العمل الخيري في تفعيل مؤسسة المسجد للحد من ظاهرة العنوسية ..... المطلب الثاني : دور العمل الخيري في تفعيل وسائل الإعلام المختلفة للحد من ظاهرة العنوسية ..... المطلب الثالث : دور العمل الخيري في تفعيل مؤسسات المجتمع المدني للحد من ظاهرة العنوسية ..... الخاتمة.....	69
فهرس الموضوعات .....	102